

الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري - مفهومه وصوره أ.عفاف بنت سعد بن عيد المشدق*

اعتمد للنشر في ٣/٤/١٤٤٣هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ٢/٣/١٤٤٣هـ

ملخص البحث:

هذا البحث حلقة من سلسلة الدراسات النحوية القائمة على كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف، وهو أشمل كتاب وصلنا في الخلاف النحوي، ويهدف إلى تفصي صور الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري من خلال مسائل الخلاف، متبعة في ذلك المنهج الوصفي، وقد جاء هذا البحث في ثلاثة مباحث، سبقت بتمهيد، أما المبحث الأول فقد تناول الترجيح بالتصريح، وأما الثاني: فتحدث عن الترجيح بالانتقاء، وأما الثالث: فتناول الحديث عن الترجيح بإيراد مصطلح ترجيحي، ثم ختم البحث بخاتمة تضمنت نتائج البحث، والتي كان أهمها: محاولة أبي البركات الأنباري الجادة في الالتزام بمنهج الإنصاف بين المذهبين الكوفي والبصري والذي نص عليه في مقدمته، وظهور شخصية أبي البركات الأنباري في عرض المسائل، فهو لم يكن مجرد ناقل للخلاف بقدر ما كان محللاً ومفسراً ومعللاً ومقيماً خاصة إذا كان في حمي المذهب البصري الذي يميل إليه، فضلاً عن دقة أبي البركات الأنباري في استخدام مصطلحات الترجيح. ثم تلا الخاتمة قائمة المصادر والمراجع.

Abstract:

This research is an episode of the Book of Grammatical Studies Based on Equity in Contentious Matters, the most comprehensive book we have in the grammatical controversy. It aims to explore the images of clear weighting at the Father of Al-Barakat Al-Anbari through questions of disagreement, following that descriptive approach. He spoke of selection weighting, and the third: The word "weighting" was taken up by the term "weighting," and the research was concluded with a conclusion containing the results of the research, the most important of which was: Abi Al - Barakat Al - Anbari's serious attempt to adhere to the principle of fairness between the Kufi and the visual doctrine provided for in his foreword, and the appearance of Abi Al - Barakat Al - Anbari's character in the presentation of the issues, was not just a vector of disagreement, but also an analyst, an interpreter, a reasoning and a resident, especially if he was in the visual fever he was inclined. The conclusion was followed by the list of sources and references.

* الباحثة بقسم اللغة العربية وآدابها، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز.

المقدمة:

أدى اختلاف آراء النحاة، وتباين وجهات نظرهم في المسائل النحوية إلى الإسهام في ظهور الترجيح في النحو العربي كوسيلة لنصرة آرائهم وتعزيز مذهبهم، وبرز الترجيح في كتب النحو بشكل كبير، وبخاصة في كتب الخلاف النحوي؛ إذ إنَّ الخلافَ النحوي ميداناً خصباً لاختلاف المذاهب، وتباين الحجج، وتنوع العلل، وحشد الآراء.

وقد تنوعت مظاهر الترجيح، ووسائله في كتب الخلاف النحوي، مما يدفع إلى البحث والتتبع والدراسة، وهذا هو الأمر الذي جعل الباحثة تتساءل عن الكيفية التي اختلفت فيها صور الترجيح لدى أبي البركات الأنباري مؤلف "الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين"؛ كونه من أهم من ألف في الخلاف النحوي، ومن هنا جاءت الرغبة في الإسهام بهذه الدراسة التي توجت بعنوان: "الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري مفهومه وصوره".

وهذا البحث حلقة من سلسلة الدراسات النحوية القائمة على كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف"؛ وذلك بهدف استقراء مظاهر الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري، وجمعها، وتحليلها، وتصنيفها.

أهمية البحث:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من الجوانب التالية:

- أهمية مسائل الخلاف في تاريخ الفكر النحوي.
- أهمية الترجيح في الدلالة على الفكر النحوي لناقل الخلاف.
- أهمية توضيح مظاهر الترجيح الجلي في كتب الخلاف النحوي.

الدراسات السابقة:

لم أقف -على حد علمي- على دراسة متخصصة ب"الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري- مفهومه وصوره" حتى إعداد الخطة، غير أن بعض الدراسات قد تكون لها علفة بالبحث في بعض جوانبه مع اختلاف عنها في موضوعه وميدان دراسته. منها:

- ١- الترجيح عند النحويين.^(١) للباحثة: رانية بنت جمعة الجلي. وقد تناولت "الترجيح" من حيث مدلوله ومفرداته وطرقه عند النحاة عموماً، بينما جعلت هذه الدراسة كتاب "الإنصاف" ميداناً لها، وتناولت الترجيح من حيث مظاهره الجلية.
- ٢- كتب مسائل الخلاف النحوي. دراسة تحليلية نقدية موازنة^(٢) للباحث: ناصر إبراهيم صالح النعيمي. وقد ركز الباحث على تحليل منهجية التأليف في كتب

الخلاف النحوي من حيث عرض المسائل وترتيبها، وتوضيح المذهب النحوي لمؤلفيها، ثم عملت على الكشف عن حقيقة نسبة المسائل النحوية لقطبي الخلاف البصري والكوفي، ثم وازنت بين هذه الكتب من حيث أوجه الاتفاق والاختلاف بينها، بينما تركز هذه الدراسة على تتبع مظاهر الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري، مع الإشارة إلى مدى تأثير الحكم الترجيحي بالمذهب النحوي لناقل الخلاف.

٣- أسس الترجيح في كتب الخلاف النحوي. عرض وتقييم. (٣) للباحثة: فاطمة محمد طاهر، وقد كانت الدراسة على جزئين: الأول: جزء نظري يتناول أسس الترجيح، والثاني: جزء تطبيقي يقوم على انتخاب بعض المسائل الخلافية وعرض الخلاف ومحاولة الترجيح من قبل الباحثة. بينما هذه الدراسة ستتناول الترجيح الجلي من حيث مظاهره، وإن تعرضت لأسس الترجيح فمن باب العرض والتوضيح دون تمحور البحث فيها.

منهج البحث وإجراءاته:

اقتضت طبيعة الموضوع اتباع المنهج الوصفي، وإعمال الآلية التحليلية في عرض مادته، وذلك باستقراء مظاهر الترجيح الجلي، وجمعها، ثم تقسيمها، وتحليلها، والمقارنة فيما بينها بحسب ورودها في السياق.

الهيكل العام المقترح للدراسة:

اقتضت طبيعة الموضوع أن يشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث يسبقهما تمهيد، وتتلوهما خاتمة تتبعها الفهارس الفنية.

المقدمة: تتضمن بياناً بأهمية الموضوع، والدراسات السابقة، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: الترجيح، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم الترجيح، وتطوره.

المطلب الثاني: مفهوم الترجيح الجلي.

المبحث الأول: الترجيح بالنص على الموافقة أو الرفض.

المبحث الثاني: الترجيح بالانتقاء.

المبحث الثالث: الترجيح بإيراد مصطلح ترجيحي.

الخاتمة: وسيلقى فيها الضوء على النتائج التي أسفر عنها البحث، وتوصيات الدراسة.

التمهيد

حقيقة الترجيح

المطلب الأول: الترجيح، مفهومه، وتطوره

أولاً: مفهوم الترجيح:

مفهومه في اللغة: قال الخليل في مادة "رَجَحَ": (رَجَحْتُ بيدي شيئاً: وزنته ونظرت ما ثقله، وأرَجَحْتُ الميزان: أثقلته حتى مال. ورَجَحَ الشيء رُجْحَانًا ورُجُوحًا... والتَرَجُّحُ: التذبذب بين شيئين)^(٤)، وقال ابن فارس: (الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة. يقال: رَجَحَ الشيء، وهو راجح، إذا رَزَنَ، وهو من الرُجْحَانِ)^(٥)، وقال ابن منظور: (الرَّاجِحُ: الوازنُ. ورَجَحَ الشيء بيده: رزنه، ونظر ما ثقله. وأرَجَحَ الميزانَ أي أثقله حتى مال. وأرَجَحْتُ لفلان ورَجَّحْتُ تَرَجُّحًا إذا أعطيته راجحاً. ورَجَحَ الشيء يُرَجِّحُ ويرَجِّحُ ويرَجُّحُ رُجُوحًا ورَجْحَانًا ورُجْحَانًا، ورَجَحَ الميزانَ يَرَجِّحُ ويرَجِّحُ ويرَجُّحُ رُجْحَانًا: مال).^(٦)

ويلحظ اتفاق معاني المادة اللغوية (ر ج ح) على وجود أمرين متفاوتين قد يرجح أحدهما على الآخر في الكفة إذا مالت به لتقل في وزنه، وغلبة لأمره.

مفهومه في الاصطلاح: الترجيح أثر من آثار علم الفقه وأصوله، وقد عرفه الأصوليون بعدة تعريفات تعتمد على النظر إلى دليل الترجيح، وذلك كقول فخر الدين الرازي: (الترجيح: تقوية أحد الطريقتين على الآخر؛ ليعلم الأقوى، فيعمل به ويطرح الآخر)^(٧)، وعرفه الزركشي بقوله: (هو تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى بما ليس ظاهراً)^(٨)، وقال ابن اللحام أبو الحسن الحنبلي: (الترجيح: تقديم أحد طرفي الحكم لاختصاصه بقوة في الدلالة. ورجحان الدليل عبارة عن كون الظن المستفاد منه أقوى).^(٩)

والجامع بين هذه التعريفات أن الترجيح لا يكون إلا بين أمرين أو طريقتين متفاوتتين رجح أحدهما على الآخر بقوة الدليل، وبمدى ما يتحقق من الأخذ بأحد الأمرين من مصلحة يعتبرها الشارع؛ ويبدو أن تعريف ابن اللحام أرجح هذه التعريفات في بيان المقصود من "الترجيح".

والترجيح بهذا المعنى انتقل من علم أصول الفقه إلى علم أصول النحو، فقد كان النحاة - وخاصة في مسائل الخلاف - يعرضون حججهم القوية؛ ليرجح كل منهم رأيه.

وقال أبو البركات الأنباري: (الترجيح يكون في شيئين: أحدهما الإسناد،

والآخر المتن. فأما الترجيح في الإسناد فأن يكون رواة أحدهما أكثر من الآخر أو أعلم وأحفظ.... وأما الترجيح في المتن فأن يكون أحد النقلين على وفق القياس، والآخر على خلاف القياس).^(١٠)

وفي هذا التعريف يظهر تأثر الأنباري بعلماء أصول الفقه؛ لأنه تحدث عن الترجيح في الإسناد، وكيفية ترجيح نقل على آخر بناء على معايير معينة ككثرة الرواة، أو مقدار علمهم أو حفظهم، وغير ذلك من المعايير المعتبرة في الترجيح في السند، كما تحدث عن الترجيح في المتن، وقد جعل موافقة القياس أساساً في الترجيح، فالترجيح عنده مبني على التغليب الناتج عن قوة أحد الطرفين على الآخر عند موافقته للقياس.

ومن هذه التعريفات يمكن استخلاص تعريف للترجيح في النحو، وهو: تغليب رأي على رأي آخر، أو مذهب على مذهب في مسألة مختلف فيها اعتماداً على قوة الدليل.

ثانياً: تطوره:

الناظر في أحوال التأليف في بداياته يلحظ التأثير والتأثر بين علم النحو وأصوله وعلم الفقه وأصوله في: المنهج والعرض والتقسيم وحتى الترتيب، وقد أشار أبو البركات الأنباري إلى مدى قوة التأثير والتأثر بين هذين العلمين حين قال: (أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله).^(١١) وليس هذا بمستغرب لاسيما إذ عُرِف أن النحاة في حقيقة أمرهم معظمهم من الفقهاء.

وبهذا يعد استخدام بعض المصطلحات الفقهية في الكتب المؤلفة في أصول النحو أمراً طبيعياً، ومن ذلك: مصطلح "الترجيح" الذي يرتبط - غالباً - بمصطلح "التعارض"، وقد عقد ابن جني في كتابه: "الخصائص" باباً بعنوان: "باب في تعارض السماع والقياس"^(١٢) تناول فيه تعارض الأصول وكيفية الترجيح بينها، ثم جاء أبو البركات الأنباري فعقد في المعارضة ثلاثة فصول: الأول في بيان معناها، والآخران في معارضة النقل بالنقل، ومعارضة القياس بالقياس^(١٣)، وقد بيّن فيهما طريقة الترجيح بين المتعارضين سواء أكانا نقلين أم قياسين.

أما السيوطي فقد خصص الكتاب السادس من كتابه "الاقتراح" للتعارض والترجيح، وجعله في ست عشرة مسألة جمع فيها أقوال ابن جني وأبي البركات الأنباري في تعارض الأصول، وأضاف إليها تعارض اللغات، وتعارض الأقوال

لعالم واحد، وتعارض المذاهب، وهي على الترتيب: تعارض نقلين، وترجيح لغة على أخرى، وتعارض ارتكاب شاذٍ ولغة ضعيفة، وتعارض قياسين، وتعارض القياس والسماع، وتعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال، ومعارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر، وتعارض الأصل والغالب، وتعارض أصالين، وتعارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سماع أو قياس، وتعارض قبيحين، وتعارض مجمع عليه ومختلف فيه، تعارض المانع والمقتضى، وتعارض القولين لعالم واحد، وما رجحت به لغة قریش على غيرها، والترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين.^(١٤)

وتراه في كل مسألة يبين كيفية الترجيح بين المتعارضين بالشرح والتمثيل، متبعاً في ترجيحه مذهب الفقهاء.

ويظهر مما سبق أن الترجيح مصطلحٌ استعير من بيئته الفقهية ليستعمله النحاة في بيئة النحو مع تشابه كبير بين الاستعمالين.

المطلب الثاني: مفهوم الترجيح الجلي وصوره

مفهومه في اللغة: جاء في معاجم اللغة أن الجيم واللام والحرف المعتل أصل واحد، يدل على انكشاف الشيء وبروزه، يقال: تجلى الشيء إذا انكشف. وجلا الأمر، وجلاه وجلى عنه، كشفه وأظهره، وأمرٌ جليٌّ: واضح. والجلاء: الأمر البين الواضح وتقول منه: جلا لي الخبرُ أي: وضح. (١٥)

فالمعنى اللغوي لمادة (ج ل ا) يُجمع على معنى الظهور والانكشاف والوضوح.

وفي الاصطلاح: جاء في كتاب الورقات: (أما الأدلة فيقدم الجلي منها على الخفي... والقياس الجلي على الخفي)^(١٦)، وفسره المارديني بقوله: (الجلي هو: الذي يفهم بديهياً عند سماعه من غير تأمل)^(١٧)، وتفسير المارديني فيه بيانٌ أكثر لمفهوم الجلي.

فالجلي إذن: ما اتضح المراد منه، ويمكن أن يطلق عليه المعلوم، أو المنطوق، وهو بهذا المعنى يتفق مع المعنى اللغوي.

صور الترجيح الجلي:

بالعودة إلى كتب الخلاف النحوي، وبتتبع مظاهر الترجيح الجلي فيها تبين أن كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف" لأبي البركات الأنباري هو الأشمل، وقد اتخذ الترجيح فيه صوراً متعددة، وهي: الترجيح بالتصريح، والترجيح بالانتقاء،

والترجيح بإيراد مصطلح ترجيحي.

المبحث الأول

الترجيح بالنص على الموافقة أو الرفض

ويقصد به في البحث: الترجيح الذي جاء فيه التنصيص إما بالموافقة على مذهب من المذاهب، وإما رفضه لحجج المذهب المرجوح وأدلته جملة، وعلى وفق ما يأتي:

أولاً: الترجيح بالتنصيص بلفظ الموافقة:

وهو أن ينص نحاة الخلاف على موافقة المذهب الذي ارتضوا أدلته وحججه، ووصفه بالصحة. وقد ظهر هذا جلياً عند أبي البركات الأنباري خاصة عند تأييده للمذهب الكوفي، ففي كل مسألة وافق فيها الكوفيين^(١٨) كان ينص على تلك الموافقة بإحدى عبارتين:

- قوله: "والصحيح ما ذهب إليه الكوفيون"

فينص على صحة مذهب الكوفيين بعد أن يذكر وجهة نظر الفريقين، وذلك كما في مسألة (العامل في الاسم المرفوع بعد لولا)، فقد أورد رأي الكوفيين الذين يذهبون إلى أن "لولا" في قولهم: "لولا زيدٌ لأكرمك" ترفع الاسم الذي بعدها؛ لأنها نائية عن فعل مضمّر حذف تخفيفاً لئلا يُجمع بين العوض والمعوض عنه، والتقدير: "لو لم يمنعني زيدٌ من إكرامك لأكرمك"، ثم زيدت "لا" على "لو" فصار بمنزلة حرف واحد. وبعد ذلك أورد رأي البصريين بأن الاسم بعد "لولا" مرفوعٌ بالابتداء؛ لأنّ الحرف يعمل إذا كان مختصاً، و"لولا" ليست كذلك إذ تدخل على الاسم والفعل، فوجب رفع الاسم بعدها بالابتداء.^(١٩)

ثم تأتي عبارته "والصحيح ما ذهب إليه الكوفيون"^(٢٠) مرجحاً بها المذهب الكوفي وأدلته، ثم بعد ذلك يرد على البصريين وأدلّتهم.

وقد سار أبو البركات الأنباري على الطريقة ذاتها في مسألة (لام "لعل" الأولى، زائدة هي أو أصلية؟)، فقد ذهب الكوفيون إلى أنّ اللام الأولى فيها أصلية؛ لأنّ "لعل" حرف، وحروفها كلها أصلية، ولا تدخلها حروف الزيادة التي تختص بالأسماء والأفعال، وذهب البصريون إلى أنّها زائدة؛ لأنه ورد حذفها في كلامهم فيقال: "عل"، واستعمالها عارية من اللام دليل على أنّها زائدة، ثم أيد مذهب الكوفيين ناصراً على ذلك بقوله: "والصحيح في هذه المسألة ما ذهب إليه الكوفيون".^(٢١)

وقد استخدم هذه العبارة ذاتها في مسألتين أخريين هما: مسألة (حكم تقديم خبر "ليس" عليها)، ومسألة (الحروف التي وضع عليها الاسم في "هو" و "هي").^(٢٢) - قوله: "والذي أذهب إليه في هذه المسألة مذهب الكوفيين":

وهذه هي العبارة الثانية التي ينص فيها أبو البركات الأنباري على موافقة الكوفيين وتأييدهم فيما ذهبوا إليه من حجج وأدلة، ففي مسألة (منع صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر) ذهب الكوفيون إلى جواز منع المنصرف من الصرف لمجيء ذلك كثيراً في أشعارهم هذا من حيث النقل، أما من جهة القياس فقد قاسوا جواز حذف التنوين للضرورة - وهو حرف ساكن - قياساً على حذف الواو المتحركة في "هو" لضرورة الشعر، وحذف الساكن أولى من حذف المتحرك في هذا الموضوع.

أما البصريون فقد ذهبوا إلى عدم جواز ذلك؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، فلو جاز منع المنصرف من الصرف لأدى ذلك إلى الخروج عن الأصل، وإلى التباس المنصرف بالمنوع من الصرف.

وقد صرح أبو البركات الأنباري بتأييد مذهب الكوفيين بقوله: "والذي أذهب إليه في هذه المسألة مذهب الكوفيين؛ لكثرة النقل الذي خرج عن حكم الشذوذ لا قوته في القياس"^(٢٣)، فالذي مال برأيه نحو مذهب الكوفيين النقل، فكثرة الشواهد التي ورد فيها منع المنصرف من الصرف للضرورة كانت كفيلاً بإخراج المسألة عن الشذوذ، وإن لم يرتض جهة القياس.

وقد استخدم الأنباري هذه العبارة في مسألتين أخريين وافق فيهما مذهب الكوفيين، هما: (مراتب المعارف)، ومسألة (هل يوقف بنقل الحركة على المنصوب المحلّي بأل الساكن ما قبل آخره؟).^(٢٤)

وعند إمعان النظر في العبارتين التي استخدمهما أبو البركات الأنباري، ومحاولة استظهار مقاصد استخدامهما يتضح أن أبا البركات الأنباري استخدم عبارة "والصحيح ما ذهب إليه الكوفيون" في أربع مسائل لتأييد مذهب الكوفيين جملة دون تعليل؛ وقد كان يكتفي بما أورده الكوفيون من حجج يراها من وجهة نظره النحوية صحيحة، وإن خالفت في حقيقة الأمر المذهب البصري الذي كان يميل إليه في معظم مسائل الخلاف؛ ولعله كان يتجنب الاصطدام مع نحاة البصرة، ومما يؤيد وجهة النظر هذه أنه لم يقل "والصواب"؛ لأن "الصواب" يقابله "الخطأ"؛ كما أنه لم يقل "الأصوب" لأنه يدل على أن كلا الشئيين صوابٌ إلا أن أحدهما أصوب من

الآخر، وهو لم يرد ذلك، كما أن في استخدامه لـ " الصحيح" ربما مغزى آخر؛ لأن الصحيح يشعر بصحة الأمر وضعف مقابله لقوة الدليل، فهو أخف حدة من "الصواب" المشعر بخطأ مقابله.

كما أنه استخدم عبارة "والذي أذهب إليه في هذه المسألة مذهب الكوفيين في ثلاث مسائل -أشرت إليها سابقاً- ويلاحظ في هذه العبارة أن فيها مزيداً من إظهار الميل إلى قبول المذهب الكوفي أكثر من عبارة "والصحيح"؛ إذ فيها إشعاراً بيناً لقبول أبي البركات الأنباري لمذهب الكوفيين.

فالملاحظ إذن كما ذكر سابقاً أن التخصيص بالتصريح بلفظ الموافقة اختص بالمسائل التي أيد فيها أبو البركات الأنباري المذهب الكوفي؛ ولعله انتهج هذا الطريق ليبين مدى حرصه أن يكون منصفاً في الحكم على المسائل خاصة أنه أيد البصريين في بقية المسائل أجمع، وقد نص على ذلك بقوله: (اعتمدت في النصرة على ما أذهب إليه من مذهب أهل الكوفة أو البصرة على سبيل الإنصاف، لا التعصب والإسراف).^(٢٥)

ثانياً: الترجيح بالنص على رفض حجج المذهب المرجوح وأدلته:

وتتجلى هذه الصورة في عبارته المتكررة "والجواب عن كلمات الكوفيين"، والتي يختم بها المسألة بعد أن يورد رأي المذهبين بحججهما وأدلتهما، وفيها تصريح برفض المذهب الكوفي؛ لأن الإجابة عن حجج الكوفيين دليل على نقض مذهبهم، وقبول المذهب البصري. ففي مسألة (حكم تقديم معمول خبر "ما" النافية عليها) ذكر أبو البركات الأنباري أن الكوفيين ذهبوا إلى جواز تقديمه، وذلك نحو: "طعامك ما زيدٌ أكلاً"؛ لأن "ما" النافية بمنزلة حروف النفي "لم، ولن، ولا"، وهذه الأحرف يجوز تقديم معمول ما بعدها عليها.

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز؛ لأن "ما" أشبهت حرف الاستفهام حيث يليها الاسم والفعل، وحرف الاستفهام لا يعمل ما بعده فيما قبله، وكذلك "ما" مثله. وبعد أن أورد آراء المذهبين وحججهم، ختم المسألة برفضه للمذهب الكوفي بعبارته: "وأما الجواب عن كلمات الكوفيين"، ثم بدأ بتفنيد حججهم، والرد عليها كلمة بكلمة مصرحاً بعدم التسليم بها، فقولهم أن: "ما" بمنزلة "لم، ولن، ولا" غير مقبول؛ لأن "ما" يليها الاسم والفعل، أما "لم، ولن" فلا يليهما إلا الفعل، فصارا بمنزلة بعض الفعل، وأما "لا" النافية فإنما جاز التقديم معها -وإن كانت مما يليه الاسم والفعل- لأنها من الحروف المتصرفة، فيعمل ما قبلها فيما بعدها، نحو:

"جئتُ بلا شيء"، فإذا جاز ذلك جاز أن يعمل ما بعدها فيما قبلها، وهذا الفرق بينها وبين "ما" النافية. (٢٦)

وهذا لا يعني أنه لم يستخدم هذه العبارة في رفضه للمذهب البصري، بل استخدمها، فقال: "والجواب عن كلمات البصريين"، ولكنه قبلها ينص بموافقة مذهب الكوفيين وصحته؛ وكأنه يريد أن يؤكد للمتلقي التزامه بسبيل الإنصاف في الترجيح بين المذهبين كما بُيّن ذلك سابقاً، والذي يظهر أن الصورة الثانية متممة للصورة الأولى أثناء الترجيح.

المبحث الثاني

الترجيح بالانتقاء من بين الآراء.

ويقصد به في البحث: الترجيح الذي يعتمد على انتقاء رأي من بين الآراء المطروحة في المسألة، فيحكم عليه بالصحة والقوة، أو على مقابله بالفساد والضعف. وهو بذلك يختلف عن الصورة الأولى من صور الترجيح؛ والتي تقوم على النص على ترجيح مذهب برمته أو رفضه، وليس على انتقاء رأي من بين الآراء المطروحة. وقد ظهر الترجيح بالانتقاء جلياً عند أبي البركات الأنباري حينما كان يعرض الآراء المتعددة في المسألة، خاصة تلك المسائل التي يؤيد فيها المذهب البصري، فقد ظهرت شخصيته وهو يناقش، ويحلل، وينتقي، ويبيد رأيه الخاص. ويمكن تصنيف هذه الصورة كالاتي:

أولاً: انتقاء رأي والحكم عليه بالصحة والقوة:

تتمثل هذه الصورة في عرض أبي البركات الأنباري لآراء البصريين، واختيار رأي من بينها يتوافق مع فكره، فيميزه عن غيره، ويصفه بعبارات تدل على قبوله، كـ "الصحيح عندي، المعتمد، أوجه الوجهين"، ومن أمثلته ما جاء في:

- مسألة (عامل النصب في الظرف الواقع خبراً).

فقد ذهب الكوفيون إلى أن الظرف في مثل قولك: "زيد أمامك" منصوب على الخلاف، وذهب ثعلب من الكوفيين إلى أن الظرف ينتصب على ما كان عليه مع الفعل إذ الأصل: في "زيد أمامك": "حل أمامك"، فحذف الفعل واكتفي بالظرف لذا ظل منصوباً، وذهب البصريون إلى أنه منصوب بعامل محذوف، وقد تعددت آراؤهم في تقدير العامل، فذهب بعضهم إلى أنه ينتصب بفعل مقدر، والتقدير: "زيد استقر في أمامك"، ثم حذف الحرف فاتصل الفعل بالظرف فنصبه، وذهب بعضهم إلى أنه ينتصب بتقدير اسم الفاعل "مستقر"؛ لأن تقدير اسم الفاعل أولى من تقدير الفعل، فالاسم هو الأصل والفعل فرع، وتقدير الأصل أولى من تقدير الفرع. (٢٧)

فبعد أن أورد أبو البركات الأنباري رأي الفريقين في المسألة، أخذ يناقش آراء البصريين، وخرج من ذلك بانتقاء الرأي الأول، والحكم عليه بالصحة فقال: (والصحيح عندي هو الأول؛ وذلك لأن اسم الفاعل فرع على الفعل في العمل، وإن كان هو الأصل في غير العمل، فلما وجب لها هنا تقدير عامل كان تقدير ما هو الأصل في العمل - وهو الفعل - أولى من تقدير ما هو الفرع فيه - وهو اسم الفاعل-) (٢٨)

ثم أورد من الأدلة ما يؤيد صحة انتقائه، فذكر أن الظرف يكون صلة للاسم الموصول في نحو: "رأيت الذي أمامك"، والصلة لا تكون إلا جملة، فكان لزاماً تقدير الفعل؛ لأن اسم الفاعل مفرد فلا يكون مع الضمير جملة بخلاف الفعل الذي يكون مع الضمير جملة. (٢٩)

والملاحظ هنا أن أبا البركات الأنباري عندما ينتقي رأياً ويرتضيه من بين آراء البصريين فإنه يدلي برأيه مدعوماً بالأدلة، والأمثلة، والتعليل، وكأنه أطلق العنان لنفسه خاصة أنه في حمة المذهب البصري الذي يميل إليه، بينما كان يظهر خلاف ذلك عندما كان ينتقي المذهب الكوفي ويصفه بالصحة إذ لم يكن يناقش أو يحلل إنما كان يكتفي بإيراد حجج المذهبيين ورد الكوفيين على البصريين، ولعل هذا هو الفرق بين التصحيح عند التصريح بموافقة المذهب الكوفي، والتصحيح عند انتقاء رأي من بين آراء نحاة المذهب البصري.

ومن العبارات التي استخدمها أبو البركات الأنباري أيضاً في هذه الصورة من الترجيح:

- قوله: "والمعتمد من هذه الأوجه الوجه الأول" (٣٠)، وهذه العبارة من العبارات التي يستخدمها الفقهاء في الترجيح بين الآراء فالمعتمد من الآراء هو: "القوي سواء كانت قوته لرجحانه أو لشهرته" (٣١)، وكذلك فعل النحاة، فالرأي المعتمد هو الذي ارتضاه نحاة الخلاف؛ لأنه رجح على غيره بقوة أدلته فهو الراجح، أو كثر القائلون به فهو المشهور.

- وقوله: "وهو أوجه الوجهين" (٣٢)، وهي أيضاً من عبارات الفقهاء، فالأوجه هو: "الأظهر وجهاً من حيث إن دلالة الدليل عليه متجهة ظاهرة أكثر من غيره" (٣٣) وبهذا المعنى استخدمها نحاة الخلاف، فأوجه الوجهين أي أظهر الوجهين دلالة.

ثانياً: انتقاء رأي والحكم على بقية الآراء بالفساد والضعف:

ويكون ذلك عندما تتعدد آراء نحاة المذهب الواحد في المسألة، فيعتمد نحاة

الخلافاً إلى انتقاء رأي من بينها، وتضعيف بقية الآراء، وتختلف هذه الصورة عن سابقتها في أن أبا البركات الأنباري في الصورة السابقة لا يضعف الآراء الأخرى، أما في هذه الصورة فهو يحكم على بقية الآراء إما بالفساد أو الضعف، ومن أمثلتها ما جاء في:

- مسألة (رافع المبتدأ ورافع الخبر):

فقد ذهب الكوفيون إلى أن المبتدأ والخبر يترافعان، بينما ذهب البصريون إلى أن المبتدأ مرفوع بالابتداء، وأما الخبر فقد اختلفوا فيه: فمنهم من يرى أنه مرفوع بالابتداء وهو عامل معنوي، ومنهم من يرى أنه مرفوع بالابتداء والمبتدأ معاً؛ لأن الخبر لا يقع إلا بعدهما معاً، ومنهم من يرى أن المبتدأ يرتفع بالابتداء، والخبر يرتفع بالمبتدأ فقط؛ لأن الابتداء عامل معنوي ضعيف لا يعمل في شيئين بخلاف العامل اللفظي.^(٣٤)

وبعد أن أورد أبو البركات الأنباري آراء البصريين في رافع الخبر أخذ يناقش تلك الآراء، ولعله كان يميل للرأي الأول الذي يذهب إلى أن الخبر مرفوع بالابتداء كما أن المبتدأ مرفوع بالابتداء؛ وذلك قياساً على بقية العوامل كـ: "كان" وأخواتها، و"إن" وأخواتها.^(٣٥)

أما الرأي الثاني القائل بأن الخبر مرفوع بالابتداء والمبتدأ معاً فقد ضعفه، وعلق عليه بقوله: (هذا القول وإن كان عليه كثير من البصريين إلا أنه لا يخلو من ضعف؛ لأن المبتدأ اسم، والأصل في الأسماء أن لا تعمل، وإذا لم يكن له تأثير في العمل، والابتداء له تأثير، وإضافة ما لا تأثير له إلى ماله تأثير لا تأثير له)^(٣٦)، ولم يكتفِ أبو البركات الأنباري بوصف هذا الرأي بالضعف، إنما ناقش العلة في ضعفه، ثم أبدى وجهة نظره التي يرى أنها تصحح هذا الرأي حيث قال: (والتحقيق فيه عندي أن يقال: إن الابتداء هو العامل في الخبر بواسطة المبتدأ؛ لأنه لا ينفك عنه، ورتبته أن لا يقع إلا بعده؛ فالابتداء يعمل في الخبر عند وجود المبتدأ لا به).^(٣٧)

وكذلك حكم على الرأي الأخير بالفساد، وهو الرأي القائل بأن المبتدأ يرفع الخبر وحده؛ لأنهم يرون أن العامل في الشيء هو الابتداء - إذا وجد فهو يرفع المبتدأ والخبر، ولا يجوز أن يأتي عامل آخر ليرفع الخبر إذ لا يدخل عامل على عامل.^(٣٨)

و غالباً ما يتبع أبو البركات الأنباري هذا الأسلوب في عديد من المسائل^(٣٩)

التي تكثر فيها الآراء في المذهب الواحد، فتجده يحلل ويناقش كل رأي من الآراء ليظهر ضعفها مع التوضيح والشرح، ثم يبدي رأيه الذي ارتضاه مقروناً بالتعليل، والشواهد.

المبحث الثالث

الترجيح بإيراد مصطلح ترجيحي.

طبيعة المسائل الخلافية تستدعي إصدار حكم نحوي، وعادة ما يكون هذا الحكم بصورة أو أكثر من صور الترجيح؛ إذ إن صور الترجيح تكمل بعضها بعضاً، فقد يلجأ نحاة الخلاف إلى الترجيح بانتقاء مذهب أو رأي إضافة إلى صورة أخرى من صور الترجيح، وغالباً ما تكون بإيراد مصطلح ترجيحي فيستطيعون من خلاله إصدار الحكم النحوي على المذاهب والآراء في المسألة الخلافية إما بقبول، وإما برفض.

ويهدف البحث بإفراد هذه الصورة بالدراسة إلى إلقاء مزيد من الضوء على مصطلحات الترجيح، فهي تحتاج إلى تتبع وفحص وتدقيق عميق.

وقد قسم السيوطي درجات الحكم النحوي إلى ستة أقسام: (واجب: كرفع الفاعل، وتأخيرته عن الفعل، ونصب المفعول، وجر المضاف إليه، وتكثير الحال والتميز وغير ذلك. والممنوع: كأضداد ذلك، والحسن: كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماضٍ، والقبیح: كرفعه بعد شرط المضارع، وخلاف الأولي: كتقديم الفاعل في نحو: ضرب غلامه زيداً، والجائز على السواء: كحذف المبتدأ أو الخبر حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له)^(٤٠)، ولم يكتف بذلك، بل أضاف إليها أيضاً -نقلاً عن ابن هشام- فقال: (اعلم أنهم يستعملون: غالباً، وكثيراً، ونادراً وقليلًا، ومطروداً)^(٤١)، ثم أخذ يفصل ويبين هذه المصطلحات؛ فالمطرد: لا يتخلف، والغالب: أكثر الأشياء، ولكنه يتخلف، والكثير: دون الغالب، والقليل: دون الكثير، والنادر: أقل من القليل، ثم ضرب أمثلة لتوضيح معانيها وتحديد مراتبها: فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر.^(٤٢)

ويظهر من خلال استقراء مصطلحات الحكم النحوي الترجيحية في كتب الخلاف أنها لا تقتصر على هذه الأقسام، فهناك مصطلحات كثيرة: كالكثير، والأفصح، والأجود، والمعتمد، والساقط، والباطل، والمحال، وظاهر الاختلال، والشاذ، والنادر، كما سيبتين لاحقاً.

ويرى محمد عيد أن هذه المصطلحات الحكمية على الرغم من كثرتها إلا أنها غير محددة المعنى بدقة إذ يقول: " تطالعنا في كتب النحو مصطلحات كثيرة.... (القياس، والمطرّد، والغالب، والكثير، والشائع، والمتلئّب، والقليل، والأقل، والنادر، والشاذ، والمسموع)، والنحاة لم يحدّدوا معنى هذه المصطلحات بدقة".^(٤٣) فعلى الرغم من محاولاتهم الحثيثة لإيجاد معانيها، والصلة بينها إلا أن الغموض لا يزال يكتنفها، ومحاولاتهم لا تتجاوز إيجاد المعنى على سبيل التقريب لا التحديد مما يحدث الخط واللبس.^(٤٤)

إلا أن السلمي لا يوافق محمد عيد في رأيه إذ يرى أن النحاة حاولوا تحديد هذه المصطلحات، وعلاقة بعضها ببعض منذ سيبويه الذي صنف الحكم النحوي في ضوء معايير معينة، فمعيار الصحة اللغوية يصنف الحكم إلى: مستقيم، وغير مستقيم، ومعيار درجة هذه الصحة يصنّفه إلى: حسن، وقبيح، ومعيار الواقع اللغوي واستقامة المعنى يصنّفه إلى: كذب ومحال، ومعيار الاستعمال اللغوي يصنّفه: إلى جيد وضعيف، وخبيث...إلخ، كما يرى أيضاً أن الأحكام النحوية يمكن أن تصنف إلى: أحكام قياسية مبنية على أركان القياس، وأحكام وصفية اجتهادية تصف الواقع اللغوي، وتختلف من نحوي إلى آخر.^(٤٥)

وهذه النقطة هي الشرارة التي سيرتكز عليها هذا المبحث، محاولاً استقراء مصطلحات الترجيح التي وردت في كتب الخلاف النحوي وتحليلها، ثم تتبع ورودها فيما ألف بعد هذه الكتب؛ للتعرف على المصطلحات المستخدمة في ذات المسائل، ومحاولة الربط بينها وبين ما ورد في كتب الخلاف.

ولئلا تلتبس مصطلحات الترجيح بالصورتين السابقتين يمكن تصنيف هذه

المصطلحات إلى صنفين:

الصنف الأول: مصطلحات القبول:

ويقصد بها المصطلحات الترجيحية التي يستخدمها نحاة الخلاف للحكم على مذهب أو رأي بالقبول والتأييد، وقد كثرت هذه المصطلحات في كتب الخلاف، وجاءت في مواضع متفرقة، وقد حاول هذا المبحث حصرها، وتحليلها، ومناقشتها ابتداءً بكتاب "الإنصاف"، وهي على النحو الآتي:

١- الأولى:

وهو أول مصطلح ترجيحي للقبول استخدمه أبو البركات الأنباري في

الترجيح بين المذاهب والآراء في كتابه "الإنصاف".

فـ"الأولى" في اللغة: من (ولي)، الواو واللام والياء: أصل صحيح يدل على القرب والدنو، يقال: "دار وليّة" أي: قريبة، كما يقال: "فلان أولى بكذا" أي: أحرى وأجدر به.^(٤٦) قال الكفوي: "الأولى: بالفتح واحد الأوليان، والجمع الأولون، والأنثى الوليا، والجمع الوليات. والأولى: يستعمل في مقابلة الجواز، كما أن الصواب في مقابلة الخطأ".^(٤٧)

ويمكن أن تُفسر مقابلة الأولى للجواز بأن "الأولى" هو: ما كان فعله أرجح من تركه.^(٤٨)، فالمادة اللغوية لـ"الأولى" تكون بمعنى: الأقرب، والأدنى، والأجدر، والأحرى، ومصطلح "الأولى" مصطلح فقهي استخدمه أئمة المذاهب الفقهية، ثم انتقل بنفس معناه إلى الدرس النحوي؛ نتيجة للمنهجية التي اتبعتها النحاة في التأليف متأثرين بالفقهاء.^(٤٩) وقد ورد مصطلح "الأولى" في كتاب أبي البركات الأنباري في مسائل متعددة من ذلك:

- مسألة (ما جاء في باب التنازع).

استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "الأولى" أثناء عرض المذاهب النحوية في المسألة، فذكر أن الكوفيين يذهبون إلى أن إعمال الفعل الأول أولى مستدلين بالنقل والقياس؛ لأن الفعل الأول سابق الفعل الثاني، ولأن إعمال الثاني يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر، وهذا لا يجوز، بينما ذهب البصريون إلى أن إعمال الفعل الثاني أولى بدليل النقل والقياس أيضاً؛ لأن الفعل الثاني أقرب إلى الاسم من الفعل الأول.^(٥٠)

ومثله فعل ابن مالك حيث استخدم في الترجيح في هذه المسألة معنى من معاني "الأولى"، فقال: (الأحق بالعمل الأقرب لا الأسبق خلافاً للكوفيين)^(٥١)، فـ"الأحق" هنا بمعنى "الأولى" ومرادف له، يؤكد ذلك ما قاله في موضع آخر: (وما ذهب إليه البصريون هو الصحيح؛ لأن إعمال الثاني أكثر في الكلام من إعمال الأول، وموافقة الأكثر أولى من موافقة الأقل).^(٥٢)

وعلق الرضي على هذه المسألة بقوله: (إنما اختار البصريون إعمال الثاني؛ لأنه أقرب الطالبين إلى المطلوب، فالأولى أن يستبد به دون الأبعد... وقال الكوفيون: إعمال الأول أولى لأنه أول الطالبين)^(٥٣)، فاستخدم مصطلح "الأولى" بعينه في المسألة، مما يدل على أن هذا المصطلح متداول الاستعمال بين النحاة، ومدلوله واضح.

ولا يقتصر ورود هذا المصطلح في ترجيح الآراء والمذاهب، بل استخدمه

أبو البركات الأنباري في كثير من المسائل الخلافية كـ "قاعدة توجيهية" كما سماها تمام حسان^(٥٤)، وصنفها بقواعد الأولوية.

وبتصنيف قواعد الأولوية يمكن ضبط الحكم في المسائل الخلافية، وهذا يدل على أن الخلاف لم يجرِ اعتباراً، وإنما بُني على أصول وقواعد جرى عليها النحاة، وعند التدقيق في معنى "الأولى" في جميع هذه الأدلة تجد أن معناه يوافق معناه اللغوي الدال على الأحقية، والجدارة.

٢- الأقيس:

"القياس" في اللغة: مصدر "قيست"، ويقال: قس هذا بذاك قياساً وقيساً. واقتاسه: قدره على مثاله فانقاس. وقايستُهُ: جاريته في القياس. والمقياس: المقدار، والقياس: تقدير الشيء بالشيء^(٥٥). فالقياس في مادته اللغوية يدل على التقدير. والقياس في الأحكام مصطلح فقهي في أول أمره^(٥٦)، وبطبيعة الحال انتقل لعلم أصول النحو.

وقد عرفه أبو البركات الأنباري بقوله: (وأما القياس فهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه كرفع الفاعل ونصب المفعول في كل مكان، وإن لم يكن كل ذلك منقولاً عنهم؛ وإنما لما كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول كان محمولاً عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب).^(٥٧)

وجاء في التعريفات: (القياس: التقدير... وهو الجمع بين الأصل والفرع في الحكم).^(٥٨) وللقياس أربعة أركان: الأول: أصل: وهو المقيس عليه، والثاني: فرع: وهو المقيس، والثالث: حكم، والرابع: علة جامعة، تجمع بين الأصل والفرع^(٥٩).

وقد استخدم أبو البركات الأنباري "القياس" كمصطلح في مواضع عديدة في كتابه فيقول: "هو القياس"، أو "وهو أقيس"، أو "قياس مطرد"، أو "يؤيده النقل والقياس"، ومن تلك المسائل:

- مسألة (حكم تقديم الحال على الفعل العامل فيها).

ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم الحال على الفعل العامل فيها إذا كان الفاعل اسماً ظاهراً، نحو: "راكباً جاء زيداً"؛ لأنه يؤدي إلى تقديم المضمرة على المظهر، ففي "راكباً ضمير زيد" وقد تقدم عليه، وتقديم المضمرة على المظهر لا يجوز، أما إذا كان الفاعل ضميراً نحو: "راكباً جئت" فيجوز.

وذهب البصريون إلى جواز تقديم الحال على العامل فيها مع الاسم الظاهر والمضمرة؛ للنقل والقياس.^(٦٠)

قال أبو البركات الأنباري: (وأما القياس فلأن العامل فيها متصرف، وإذا كان العامل متصرفاً وجب أن يكون عمله متصرفاً، وإذا كان عمله متصرفاً وجب أن يجوز تقديم معموله عليه... فالذي يدل عليه أن الحال تُشبه بالمفعول، وكما يجوز تقديم المفعول على الفعل، فكذلك يجوز تقديم الحال عليه).^(٦١)

فالذي رجح رأي البصريين على رأي الكوفيين "القياس"، فقد قاس البصريون تقديم الحال على عاملها، وهي "المقيس" على تقديم المفعول به على الفعل، وهو "المقيس عليه"، وكان "الحكم" الجواز، وتوفرت "علة" وهي: كون العامل فيهما متصرفاً، فتصرف الفعل وقوته جعلته يعمل في الحال متقدماً أو متأخراً. وقد جعل ابن يعيش الحال كالمفعول على وجه القياس في حاجتها للعامل فقال: (اعلم أن الحال لا بد لها من عامل... ولا يكون العامل فيها إلا فعلاً، أو ما هو جارٍ مجرى الفعل... لأنها كالمفعول فيها)^(٦٢)، ثم أجاز تقدم الحال على الفعل المتصرف، فقال: (واعلم أنه إذا كان العامل فيها فعلاً جاز تقديم الحال عليه، فنقول: جاء زيد قائماً، وجاء قائماً زيداً، وقائماً جاء زيداً، كل ذلك جائز لتصرف الفعل).^(٦٣)

فمن خلال النصين أثبت ابن يعيش أركان القياس الأربعة في المسألة، فمصطلح "القياس" إن لم يظهر كلفظ منصوص به في المسألة إلا أن أركانه الأربعة مذكورة.

٣- وهو الصحيح:

يعد مصطلح "الصحيح" من مصطلحات الترجيح التي كثر استخدامها في كتب الخلاف النحوي إلا أنها كغيرها من المصطلحات لم تجد لها حظاً عند النحاة في تحديد معناها، وبتتبع معنى "الصحيح" في معاجم اللغة يظهر أن: الصاد والحاء أصل واحد يدل على السلامة من كل سقم، والبراءة من كل عيب، وعلى الاستواء. والصَّح والصحة: خلاف السقم، والصَّحَّح، والصَّحَّحَة، والصَّحَّحَان: الأرض المستوية الواسعة.^(٦٤)

وعند الفقهاء: "الأصح" يشعر بصحة مقابله عندما يقوى الخلاف، وإن لم يقوَ الخلاف ف"الصحيح" يشعر بفساد مقابله لضعف مدركه.^(٦٥)، ف"الصحيح" والأصح" مصطلحان يدلان على الصحة، لكن "الأصح" أعلى درجة من "الصحيح" في قوة الدليل.

وجاء في الكلبيات: (الصحيح هو: في العبادات والمعاملات ما استجمعت

أركانه وشرائطه بحيث يكون معتبراً في حق الحكم على حسب ما استعمل في الحسيات).^(٦٦)

ومن خلال المعنى اللغوي والفقهي لمصطلح "الصحيح" يتضح أن "الصحيح" ما سلم من الضعف، فالصحة يقابلها الضعف، والصحيح يقابله الضعيف. وقد استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في انتقاء المذاهب والآراء التي يراها من وجهة نظره النحوية صحيحة، ومن المسائل التي ورد فيها:

- مسألة (العامل في الاسم المرفوع بعد لولا).

أيد أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين في أن "لولا" ترفع الاسم بعدها فقال: (والصحيح ما ذهب إليه الكوفيون)^(٦٧)، فوصف مذهب الكوفيين بالصحة، وبالتالي يكون مذهب البصريين من وجهة نظره ضعيف بدليل رده لحججهم وأدلتهم.^(٦٨)

وقد تحدث النحاة في هذه المسألة، فوصف الرضي مذهب الكوفيين بقوله: (... وقال الكسائي: الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر... وهو قريب من وجه؛ وذلك أن الظاهر منها أنها "لو" ... دخلت على "لا"، وكانت لازمة للفعل)^(٦٩)، وقوله: "قريب من وجه" دليل على أنه صحيح فانتهى الضعف عنه.

أما المالقي فقد وصف مذهب الكوفيين بالصحة كما فعل أبو البركات الأنباري فقال: (يرتفع عند الكوفيين على تقدير فعل نابت "لا" منابه... وهذا هو الصحيح)^(٧٠)، أي يرتفع الاسم بعد "لولا" لنيابتها عن فعل مقدر. ومن هذا يظهر أن هذا المصطلح استعمله النحاة بلفظه أو بأحد معانيه، كما استعمله الفقهاء.

٤- الأجود:

جاء في معاجم اللغة: الجيد: نقيض الرديء، وجاد الشيء جودة وجودة، أي: صار جيداً، ويقال: أجاد فلان في عمله وأجود، وجاد عمله وجود جودة: صار جيداً، وجاد وأجاد: أتى بالجيد.^(٧١)

وبتتبع المصطلح في الكتب المؤلفة في المصطلحات الفقهية - التي اطلعت عليها - لم أجد له تعريفاً، أو استعمالاً؛ ولعل هذا الأمر يعود إلى أن هذا المصطلح لم يستخدم في الترجيح في المسائل الفقهية لخصوصيتها الشرعية، فالجيد و"الأجود" مصطلحان يدلان على ترجيح أمر جيد حسن على أمر رديء إلا أن بينهما فرقاً في المفاضلة فعند إطلاق مصطلح "جيد" على رأي يدل على أن مقابله

"رديء"، أما إطلاق مصطلح "أجود" على رأي فيدل على أن مقابله "جيد" إلا أنه تفوق عليه في الجودة، وهذا ما يُستشف من صياغته على وزن "أفعل" التفضيل. وقد استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "الأجود" في مسألتين فاضل فيهما بين أوجه إعرابية جيدة إلا أن أحدها تفوق على الأوجه الأخرى في الجودة، ولعل فكرة المفاضلة تلك هي التي جعلت الأنباري يعدل عن استعمال مصطلح "جيد" إلى "أجود"، ويتضح ذلك بعرض إحداهما:

- مسألة (رافع الخبر بعد "إن" المؤكدة).

ذهب الكوفيون إلى أن "إن" وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأن الأصل في هذه الأحرف ألا تنصب الاسم، وإنما نصبته لمشابتها الفعل، فهي فرع عليه وأضعف منه، فلا ينبغي أن ترفع الخبر مراعاة للقياس في حط الفروع عن الأصول، والدليل على ضعف عملها أنه قد يدخل على الخبر ما يدخل على الفعل لو ابتدئ به، كقول الشاعر:

لا تتركني فيهم شطيراً
إني إن أهلك أو أطيراً. (٧٢)

فدخلت "إن" على خبر "إن" على رأي الكوفيين مما يدل على أنها لا ترفع الخبر لضعفها. كما أن عملها يبطل إذا اعترض عليها شيء، نحو: "إن بك يكفل زيد".

وذهب البصريون إلى أن "إن" ترفع الخبر بنفسها؛ لقوة مشابقتها للفعل لفظاً ومعنى، فهي على وزنه، ومبنية على الفتح كالفعل الماضي، وتقتضي الاسم مثله، وتدخلها نون الوقاية كما تدخل الفعل، كما أن فيها معنى الفعل، لذا احتاجت إلى مرفوع ومنصوب كالفعل، وقد تقدم منصوبها على مرفوعها لأن عملها فرع على الفعل. (٧٣)

وقد استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "الأجود" في معرض رفضه لحجج الكوفيين الذين زعموا أن "إن" وأخواتها إذا اعترض عليها بأدنى شيء تضعف، فيبطل عملها، ثم أورد قول الشاعر:

فليت كفافاً كان خيرك كله
وشرك عني ما ارتوى الماء مرتوي (٧٤)

وعلق عليه بقوله: (أراد "ليته" إن جعلت "كفافاً" خبر كان مقدماً عليها، والتقدير فيه: ليته كان خيرك وشرك كفافاً عني... وإن جعلت "كفافاً" منصوباً بليت لم يكن من هذا الباب، والأول أجود). (٧٥)

فأعرب "كفافاً" بوجهين إعرابين:

الأول: جعل "كفأفا" خبراً لـ "كان"، وقد تقدم عليها وعلى اسمها، وقدّر ضمير الشأن اسماً لـ "ليت"؛ وفي هذا ردٌّ على الكوفيين الذين زعموا بطلان عملها.
الثاني: أعرب "كفأفا" اسماً لـ "ليت"، وجملة "كان" ومعمولها في محل رفع خبر "ليت"، وبهذا لا يكون في المسألة خلاف.

وقد وصف أبو البركات الأنباري الوجه الأول بقوله: "الأجود"، أي: إن الوجه الثاني - وإن كان جيداً - إلا أن الوجه الأول أجود منه، وهذا ما يستنتج من بناء "أجود" على وزن "أفعل" التفضيل.

وقال الرضي: (ويجوز أن يكون "كفأفا" ... اسم "ليت"، والجملة خبره، على أن يروى "خيرك" بالنصب، فيكون اسم "كان" أيضاً نكرة؛ لكونه ضميراً راجعاً إلى "كفأفا"، وإن روي برفعه، فاسم "ليت" ضمير شأن محذوف. وقوله: "خيرك وشرك" اسم "كان"، و"كفأفا" خبره).^(٧٦)

وما يلاحظ على الرضي أنه أورد الوجهين الإعرابين وأجازهما، مما يدل على أن وصف أبي البركات الأنباري للوجه الأول بـ "الأجود" يعود إلى ترجيح يراه هو صائباً.

أما ابن هشام فذكر المسألة وصرها بقوله: (تنبيه: من مشكل باب "ليت" وغيره، قول يزيد ابن الحكم ... وإشكاله من أوجه؛ أحدها: عدم ارتباط خبر "ليت" باسمها؛ إذ الظاهر أن "كفأفا" اسم "ليت"، وأن "كان" تامة، وأنها فاعلها الخبر، ولا ضمير في هذه الجملة....).^(٧٧)

فابن هشام وصف إعراب "كفأفا" اسماً لـ "ليت" بـ "المشكل"، وفي هذا إشارة إلى عدم تفضيله لهذا الوجه الإعرابي، بدليل أنه قال بعد ذلك: (والجواب عن الأول أن "كفأفا" إنما هو خبر لـ "كان" مقدم عليها، وهو بمعنى "كاف"، واسم ليت محذوف للضرورة، أي: فليتك، أو فليته: أي: فليت الشأن)^(٧٨)، فأورد الإعراب الآخر إجابة عن الإشكال مما يدل على جودته، وإن لم يصفه بـ "الأجود" كما فعل أبو البركات الأنباري.

٥- الأكثر:

جاء في معاجم اللغة: "كثر" الكاف والثاء والراء أصلٌ صحيح يدل على خلاف القلة، فالكثرُ: نقيض القلة، والكثرُ نماء العدد، فيقال: كثر الشيءُ يكثرُ كثرةً فهو كثير، ورجلٌ مكثرٌ: ذو كثر من المال، ومكثار ومكثير: كثير الكلام، ويقال: كثر فلانٌ بنو فلان فكثر وهم، أي: كانوا أكثر منهم.^(٧٩)

قال الكفوي: (التكثير: يكون باعتبار العدد والكمية ويقابله التقليل، والتكثير يستعمل في الذوات، والإكثار في الصفات).^(٨٠)
 "والأكثر: عبارة عما فوق النصف، والحكم بالأكثرية أو الجميع لا يتوقف على الإحاطة التفصيلية، بل يكفي الإحاطة الإجمالية"^(٨١)، أي المقصود حصول الكثرة بوجه عام.

فـ"الأكثر" مصطلح يستخدم للترجيح عند حصول الكثرة العددية سواء أكانت في الشواهد أم في استعمال العرب، وقد وظف أبو البركات الأنباري هذا المصطلح بتلك الكيفية في كثير من المسائل التي كان الترجيح فيها يعتمد على إحصاء عدد الشواهد والمواضع، من ذلك ما ورد في:
 - مسألة ("كلا" و"كلتا" متينان لفظاً ومعنى، أو معنى فقط؟).

ذهب الكوفيون في هذه المسألة إلى أن "كلا" و"كلتا" متينان لفظاً ومعنى، والألف فيهما للتننية، وحذفت نون التننية للزومهما بالإضافة، بينما ذهب البصريون إلى أن لفظهما مفرد ومعناهما متنى، وحثهم في ذلك: أن الضمير تارة يرد إليهما مفرداً حملاً على اللفظ، وتارة يرد إليهما متنى مراعاة للمعنى.^(٨٢)

وقد رجح أبو البركات الأنباري رأي البصريين مؤيداً حجتهم بقوله: (فأما رد الضمير مفرداً حملاً على اللفظ فقد جاء ذلك كثيراً)^(٨٣)، وقوله: (والشواهد على هذا النحو كثيرة جداً)^(٨٤) وقد أورد عدداً كبيراً من الشواهد ليؤيد مذهبه؛ إذ الترجيح في هذه المسألة مبني على كثرة الشواهد، ثم أخذ يفصل في الأمر، ويزيد في الإيضاح، فقال: (الحمل في "كلا، وكلتا" على اللفظ أكثر من الحمل على المعنى)^(٨٥)، مستعيناً بالإحصاء مرة أخرى. وممن تحدث في هذه المسألة من النحاة ابن مالك حيث قال: (فأما كلا وكلتا فمفردا اللفظ متنيا المعنى، واعتبار اللفظ في خبرهما وضميرهما أكثر من اعتبار المعنى)^(٨٦)، فاستخدم مصطلح "أكثر" بعينه.

أما ابن هشام قال: (ويجوز مراعاة لفظ "كلا، وكلتا" في الإفراد.... ومراعاة معناهما، وهو قليل)^(٨٧)، فقد استخدم ابن هشام مصطلح "قليل" وهو ضد مصطلح "كثير" في نفس المسألة مما يدل على استخدام النحاة لهذه المصطلح الترجيحي.

٦- الأفضح:

جاء في معاجم اللغة: الفاء والصاد والحاء أصل يدل على خلوص في شيء ونقاء من الشوب. من ذلك: اللسان الفصيح: الطليق، والكلام الفصيح: العربي، والفصاحة: البيان؛ فصح الرجل فصاحةً، فهو فصيح. وأفصح عن الشيء إفصاحاً،

أي بيّنه وكشفه.^(٨٨)

فالمعاني اللغوية لمادة "ف ص ح" تدل على النقاء من الشوائب، وعلى البيان، وأكثر ما تطلق على اللسان الطليق، يؤيد هذا استخدام أبي البركات الأيباري لهذا المصطلح في كتابه في بعض المسائل التي اعتمد فيها ترجيحه على تفضيل لغة على لغة من ذلك:

- مسألة (إعراب الاسم الواقع بعد "مذ" و "منذ").

كان الكوفيون يرون أن "منذ" مركبة من "من"، و"إذ" حذفت الهمزة ووصلت "من" بالذال، وضمت الميم؛ للتفريق بين حالهما في الإفراد والتركيب، واستدلوا على ذلك بأن من العرب من يقول في "مُنذ": "مُنذ" فيكسرون الميم.^(٨٩)

ورد عليهم البصريون بأن كسر الميم لغية شاذة نادرة لا يعتمد عليها، أما اللغة الفصيحة المشهورة فهي الضم، وفي هذا دليل على عدم تركيبها، فهي من جملة ما جاء على لغتين: الضم والكسر والضم أفصح.^(٩٠)

وقد تحدث النحاة في هذه المسألة فقال ابن يعيش: " فأما كسر الميم من منذ فلا دليل فيه؛ لأنه لغة كالضم، وإن كان الضم أشهر".^(٩١)

فاستخدم مصطلح "أشهر" مع اللغة الفصيحة، وهذا أمر لا خلاف فيه؛ إذ إن اللغة الفصيحة غالبًا هي المشهورة.

وقد علق الرضي على هذه اللغة بقوله: (وكسر ميم "مذ، ومُنذ لغة سُليميّة).^(٩٢) فنسب لغة الكسر لبني سُليمة، فكأنه يشير بذلك إلى أن اللغة الأخرى المستخدمة - وهي الضم- هي اللغة الدارجة الفصيحة.

٧- الأوجه:

وهو من مصطلحات الترجيح التي تستخدم غالبًا في الفصل بين رأيين أو وجهين، وتستخدم مضافة، فيقال: " أوجه الوجهين".

وقد جاء في معاجم اللغة: وجه كل شيء: مُستقبله، فالواو والميم والهاء أصلٌ واحدٌ يدل على مقابلةٍ لشيء. ووجهة الأمر وجهته أي: الموضع الذي تتوجه إليه وتقصد. ويقال: وجهت الريح الحصى توجيهاً إذ ساقته، كما يقال: خرج القوم فوجّهوا للناس الطريق توجيهاً إذا سلّكوه حتى اتضح أثر الطريق لهم واستبان.^(٩٣)

وهو من مصطلحات الترجيح الفقهية، فالأوجه هو: (الأظهر وجهاً من حيث إن دلالة الدليل عليه متجهة ظاهرة أكثر من غيره)^(٩٤)، وبهذا المعنى استخدمه نحاة الخلاف، ف "وجه الوجهين" أي: أظهر الوجهين دلالة.

وقد استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في ثلاث مسائل من كتابه "الإنصاف"، يذكر في كل منها وجهين إعرابين، ثم يبين أوجههما، ومن ذلك:

- مسألة (كلا وكتنا مثنيان لفظاً ومعنى، أو معنى فقط).

ففي هذه المسألة وافق أبو البركات الأنباري مذهب البصريين حيث ذهبوا إلى أن "كلا، وكتنا" مفردان في اللفظ مثنيان في المعنى، ورد على حجج الكوفيين الذين ذهبوا إلى أن فيهما تنثية لفظية ومعنوية.^(٩٥)

وكان من ضمن أدلتهم أن الألف فيهما تنقلب في حالتي النصب والجر إذا أضيفتا إلى ضمير، وقد رُدَّ ذلك من وجهين:

الأول: أنهما لما كان فيهما إفراد لفظي وتنثية معنوية، وكنا مرة يضافان إلى المظهر، ومرة إلى المضمير جعلوا لهما نصيباً من حالة الإفراد، ونصيباً من حال التنثية، فجعلوهما مع الإضافة إلى المظهر بمنزلة المفرد على صورة واحدة في حالة الرفع والنصب والجر؛ لأن المفرد هو الأصل، والمظهر هو الأصل، فكان الأصل أولى بالأصل، وجعلوهما مع الإضافة إلى الضمير بمنزلة التنثية في قلب الألف فيهما ياءً في حالتي النصب والجر؛ لأن التنثية فرع، والضمير فرع، فكان الفرع أولى بالفرع، وهذا هو رأي بعض المتأخرين.

الثاني: لم تنقلب الألف فيهما مع الظاهر، وقلبت مع الضمير؛ لأنهما لزمنا الإضافة وجر الاسم بعدها، فُسبِها بـ"على، وإلى، ولدى" حيث لا تنقلب ألفها ياءً مع الظاهر، وتنقلب مع الضمير.^(٩٦)

وقد وصف أبو البركات الأنباري الوجه الثاني بقوله: (وهو أوجه الوجهين، وبه علل أكثر المتقدمين).^(٩٧)

يقول سيبويه في ذلك: (وإنما شبهوا "كلا" في الإضافة بـ"على" لكثرتها في كلامهم، ولأنهما لا يخلوان من الإضافة. وقد يشبه الشيء بالشيء وإن كان ليس مثله في جميع الأشياء).^(٩٨)

وقد خالف ابن مالك أبا البركات الأنباري في رأيه إذ كان يرى أن التوجيه الأول أوجه؛ لأن مناسبة "كلا" للمثنى أقوى من مناسبتها لـ"لدى وعلى وإلى"، ومراعاة أقوى المناسبتين أولى من مراعاة أضعفهما، وأيضاً فإن تغير ألف "كلا" يحدث عند تغير العوامل، وتغير ألف "لدى وإلى وعلى" يحدث بدون تغير العوامل فاختلقتا، وامتنع أن يلحق أحدهما الآخر.^(٩٩)

فاستخدام هذا المصطلح يعتمد على رأي النحوي في تحديد أوجه الوجهين

الإعرابيين، فما يراه نحوي أوجه، يراه غيره ليس بوجبه.

٨- المعتمد:

جاء في معاجم اللغة: العمد: ضد الخطأ، وعمده يعمده عمداً: قصده، وعمدت الشيء فانعمد، أي: أقمته بعمادٍ يُعتمد عليه، ويقال: استقام القوم على عمود رأيهم. أي: على الوجه الذي يعتمدون عليه، وعميدُ القوم: سيدهم ومُعتمدُهم الذي يعتمدونه إذا حزبهام أمر^(١٠٠)، وهذا المصطلح من المصطلحات التي استخدمها الفقهاء في الترجيح بين الآراء، فالمعتمد من الآراء هو: "القوي سواء كانت قوته لرجحانه أو لشهرته"^(١٠١)، وكذلك فعل النحاة، فالرأي المعتمد هو الذي ارتضاه نحاة الخلاف وقصدوه؛ لأنه رجح على غيره بقوة أدلته فهو الراجح، أو كثر القائلون به فهو المشهور.

وقد ورد هذا المصطلح في كتاب أبي البركات الأنباري في ثلاث مسائل يكون فيها عرض أكثر من رأي، أو دليل ثم يرجح أحدها بقوله: "والمعتمد من هذه الأوجه، أو الذي اعتمد عليه في الدليل، أو والاعتماد من هذه الأدلة على"، من ذلك مثلاً ما جاء في:

- مسألة (حكم نداء الاسم المحلى بأل).

ذهب الكوفيون إلى جواز نداء ما فيه الألف واللام، وذلك نحو: "يا الرجل، ويا الغلام"، واستدلوا بعدة أدلة، وكان منها: أن النحاة أجمعوا على جواز أن يقال في الدعاء: "يا الله اغفر لنا"، والألف واللام فيها زائدتان.^(١٠٢) وذهب البصريون إلى عدم جواز ذلك، ورفضوا قول الكوفيين فيما استدلوا به من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الألف واللام في "يا الله" عوضٌ عن همزة "إله"، فصارت بمنزلة حرفٍ من نفس الكلمة بدليل قطع الهمزة عند النداء "يا الله"، ولو كانت كالهمزة التي تدخل مع لام التعريف لكانت همزته همزة وصل، وهو في ذلك يشبه الفعل إذا سمي به فإنه تقطع همزة الوصل منه؛ للدلالة على أنها بمنزلة حرف من الكلمة، وليست كالهمزة التي كانت في الفعل قبل التسمية، فيقال: "جاءني إضرب، ورأيت إضرب، ومررت بإضرب" بقطع الهمزة.

الثاني: أن هذه الكلمة كثر استعمالها في كلامهم؛ لذا لا يقاس عليها غيرها.

الثالث: أن لفظ الجلالة علم غير مشتق جاء على هذا البناء من غير أصل يرد إليه؛ لذا ينزل منزلة الأعلام فيجوز أن يدخل حرف النداء عليه كما يدخل على سائر

الأعلام. (١٠٣)

ثم عقب أبو البركات الأنباري على هذه الأوجه بقوله: " والمعتمد من هذه الأوجه هو الوجه الأول" (١٠٤)، فرجح الوجه الأول لقوة دليله، وهذا الأمر واضح إذ تراه يفسر ويشرح وينظر في الوجه الأول دون الوجهين الآخرين. وممن تحدث من النحاة في هذه المسألة الرضي، فقال: "الأكثر في "يا الله" قطع الهمزة؛ وذلك للإيدان من أول الأمر أن الألف واللام خرجا عما كانا عليه في الأصل، وصارا كجزء الكلمة" (١٠٥)، فالمصطلح الذي استخدمه الرضي هو "الأكثر" لترجيح هذا الوجه على غيره، وهو لا يبتعد في معناه عن "المعتمد"، فكثرة اجتماع النحاة على رأي دليل على اعتماده، ولعل التطور التدريجي للمصطلحات له دور في ذلك.

ويؤيد هذا قول الأشموني في "يا الله": "يجوز إجماعاً لزوم "أل" له، حتى صارت كالجزء منه" (١٠٦)، فقوله: "إجماعاً" يدل على كثرة المؤيدين لهذا الرأي، فهو الرأي المعتمد. ومن هذا يظهر أن مصطلح "المعتمد" يقوم على اختيار النحوي لرأي أو دليل أو وجه يراه صائباً من وجهة نظره النحوية؛ لذا خرج هذا المصطلح من صيغة "أفعل" التفضيل إلى صيغة اسم المفعول.

النوع الثاني: مصطلحات الرفض:

ويقصد بها المصطلحات الترجيحية التي يستخدمها النحوي للحكم على مذهب أو رأي بالرفض. وتتفاوت مصطلحات الرفض في دلالتها، أو قد تترادف بحسب استعمال النحاة على ما سيتبين في عرضها، وتحليلها ومناقشتها. ويلاحظ عند حصر مصطلحات الرفض أن عددها أكثر من مصطلحات القبول بشكل ملحوظ، فتصل إلى الضعف؛ إذ يبلغ عدد مصطلحات القبول ثمانية مصطلحات، بينما يبلغ عدد مصطلحات الرفض ستة عشر مصطلحاً؛ وربما يعود ذلك إلى ميل أبي البركات الأنباري للبصريين، ورغبته في الانتصار لهم بطريقة غير مباشرة. وهي على النحو الآتي:

١- الفاسد:

وهو أول مصطلح ترجيحي من مصطلحات الرفض التي وردت في كتاب "الإنصاف"، بصورة ملحوظة، وقد استخدمه أبو البركات الأنباري لرفض مذهب أو رأي جانب الصواب من وجهة نظره. وقد جاء في معجم اللغة لتفسير معنى "فاسد": الفساد: نقيض الصلاح، فالفاء والسين والذال كلمة واحدة، يقال للشيء

الفاسد: فَسَدَ يَفْسُدُ فَسَادًا وَفُسُودًا، وهو فاسِدٌ وَفَسِيدٌ. وَالْمَفْسَدَةُ: خلاف المصلحة. (١٠٧) ومن هنا يظهر أن "الفاسد" هو: المجانب للصواب لعدم صلاحه وصحته.

وقد استخدم الفقهاء هذا المصطلح قاصدين المعنى ذاته، فعرفه الغزالي بقوله: "الفاسد مرادف للباطل في اصطلاح أصحاب الشافعي رحمته فالعقد إما صحيح، وإما باطل، وكل باطل فاسد". (١٠٨)

وكذلك قال القرافي: (وأما الفاسد فهو مرادف للباطل عند أصحابنا) (١٠٩)، فجعلوا الفاسد مرادف للباطل، وعكس للصحيح في المعنى.

وقد استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "فاسد" في عدة مواضع في "الإنصاف"، يكون فيها الترجيح في آراء مذهبية، أو أساليب نحوية، أو أوجه إعرابية، وذلك كما جاء في:

- مسألة (الاختلاف في أصل اشتقاق الاسم).

ذهب نحاة الكوفة إلى أن الاسم مشتق من "الوسم"؛ لأن "الوسم" في اللغة هو "العلامة"، والاسم في نظرهم وسم على المسمى، وذهب نحاة البصرة إلى أن أنه مشتق من "السمو"؛ لأن "السمو" في اللغة هو "العلو"، والاسم يعلو المسمى، ويدل على ما تحته من المعنى. (١١٠)

ورجح أبو البركات الأنباري مذهب البصريين وأيده بالأدلة، ورفض مذهب الكوفيين بقوله: (...هذا وإن كان صحيحاً من جهة المعنى إلا أنه فاسد من جهة اللفظ، وهذه الصناعة لفظية، فلا بد فيها من مراعاة اللفظ). (١١١) فجعل "الفاسد" مقابلاً لـ"الصحيح" مما يؤيد المعنى اللغوي للمصطلح، ثم ذكر الأوجه التي تؤكد فساد مذهب الكوفيين، وهي خمسة أوجه:

الوجه الأول: أن الهمزة في أول "اسم" همزة تعويض عن حذف اللام كما في "ابن" لا عن حذف الفاء التي يعوض عنها بالهاء كما في "عدة".

الوجه الثاني: أنك تقول: "أسميته" إذا دعوته باسمه، ولو كان مشتقاً من "الوسم" لقلت: "وسمته"، والأصل فيه "أسموته" إلا أن الواو وهي لام الكلمة لما وقعت رابعة قلبت ياءً.

الوجه الثالث: أنه يقال في تصغيره: "سُمِّي"، والأصل "سُمِّيُو" اجتمعت الياء والواو وسبق أحدهما بالسكون فقلبت الواو ياءً وأدغمت فيما قبلها، فالتصغير يرد الأشياء إلى أصولها، ولو كان مشتقاً من "الوسم" لصغر على "وسم" أو "وسم".

الوجه الرابع: أنه يجمع جمع تكسير، فيقال: "أسماء"، والأصل "أسماء"، وقعت الواو طرفاً وقبلها ألف زائدة فقلبت همزة، ولو كان مشتقاً من "الوسم" لكُسر على "أوسام".
الوجه الخامس: أنه قد ورد في قول العرب "سُمي" والأصل "سُمُو" تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً. (١١٢)

وقد علق ابن يعيش على المذهبين الكوفي والبصري بقوله: "وكلامهما حسنٌ من جهة المعنى إلا أن اللفظ يشهد مع البصريين". (١١٣) فأيد ابن يعيش مذهب البصريين، ووصفه بالصحة، ويُفهم هذا من قوله: (إلا أن اللفظ يشهد مع البصريين)، فالشهادة لا تكون إلا للتأكيد على صحة أمر ما، ومن ثمَّ يكون مذهب البصريين صحيح، ومذهب الكوفيين بخلافه. فهو وإن لم يصرح بمصطلح "فاسد" إلا أنه أشار إليه ضمناً بذكر ما يشير إلى صحة ضده، وهو "يشهد".

٢- الشاذ:

يعد "الشذوذ" من المصطلحات التقويمية الدارجة في الحكم على القواعد النحوية بالرفض، وقد جاء في معاجم اللغة: شذَّ عنه يَشِذُّ، وَيَشِذُّ شذوذاً فهو شاذُّ، أي انفرد عن الجمهور وندر، فالشين والذال تدلان عند اجتماعهما على الانفراد والمفارقة. (١١٤)

وقد جعل ابن جني كل ما فارق ما عليه بقية بابه شاذاً؛ لأنه انفرد عنه وسار إلى غيره، وجعله مع المطرد في أربعة أقسام:

- مطرد في القياس والاستعمال: نحو: "قام زيدٌ، وضربت زيداً، ومررت بزيد".
- مطرد في القياس شاذ في الاستعمال: كاستخدام مفعول "عسى" اسماً صريحاً، هذا هو القياس، ولكن السماع حظره، واستعمل بدلا عنه الفعل المضارع نحو: "عسى زيدٌ أن يقوم".

- مطرد في الاستعمال شاذ في القياس: فيقولون: "استصوبت الأمر"، ولا يقولون: "استصبت الأمر".

- شاذ في القياس والاستعمال، كنتميم اسم المفعول فيما كانت عينه واوًا، مثل: ثوبٌ مصوون، فرس مقوود. (١١٥)

أما الجرجاني فقد عرّف "الشاذ" بقوله: (الشاذ: ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرتة). (١١٦)

وعرفه اللبدي بقوله: (هو الخروج عن القياس، وعدم الاتساق مع المؤلف من القواعد العامة). (١١٧)

فالمعاني اللغوية لمصطلح "شاذ" تجمع على معنى التفرد، ومفارقة الأمر القياسي، إلى مسار مخالف له. واستخدم الفقهاء هذا المصطلح، فعرفه ابن حزم بقوله: (هو مخالفة الحق، فكل من خالف الصواب في مسألة ما فهو فيها شاذ).^(١١٨) وبتتبع هذا المصطلح في "الإنصاف" نجد أن أبا البركات الأنباري استخدمه في بعض المسائل لرفض بعض الشواهد والمرويات واللغات والقراءات مما يراه مخالفاً للقياس. من ذلك ما جاء في:

- مسألة (توكيد النكرة توكيداً معنوياً).

اتفق البصريون والكوفيون على جواز تأكيد النكرة بلفظها كقولك: " جاءني رجلٌ رجل، ورأيت رجلاً رجلاً، وسلمت على رجل رجل"، ولكنهم اختلفوا في توكيدها توكيداً معنوياً، فذهب الكوفيون إلى جواز تأكيدها توكيداً معنوياً إذا كانت مؤقتة، وذلك نحو: "قعدت يوماً كله، وقمت ليلةً كلها"، واحتجوا لمذهبهم بالنقل والقياس، أما النقل فقد أوردوا أبيات شعرية جاء فيها توكيد النكرة بألفاظ التوكيد المعنوي كـ " كله، وأجمع". وذلك كقول الشاعر:

لَكِنَّهُ شَاقَهُ أَنْ قِيلَ ذَا رَجَبٍ يَا لَيْتَ عِدَّةَ حَوْلِ كُلِّهِ رَجَبٌ.^(١١٩)

أكد " حول" وهو اسم نكرة محدود ببداية ونهاية بلفظ التوكيد المعنوي " كله"، وهذا دليل على جواز توكيد النكرة توكيداً معنوياً. ومن ذلك أيضاً قول الآخر:

قَدْ صَرَّتِ الْبُكْرَةُ يَوْمًا أَجْمَعًا.^(١٢٠)

فأكد النكرة المحدودة "يوماً" بـ"أجمع" توكيداً معنوياً، وذا جائز في مذهبهم. وأما القياس؛ فلأن "اليوم، واللييلة" مؤقتان إذ يجوز أن يُقعد في بعض اليوم، ويُقام في بعض اللييلة فيصح معنى التوكيد، ويترتب على ذلك صحة ما ذهبوا إليه بحسب قولهم.^(١٢١)

وذهب البصريون إلى عدم جواز تأكيد النكرة بغير لفظها مطلقاً لوجهين:

الأول: أن النكرة شائعة، وليس لها عين ثابتة، وتأكيد ما لا يعرف ليس فيه فائدة.

الثاني: أن النكرة والتوكيد ضدان، فالنكرة تدل على الشيع والعموم والتوكيد ضدها يدل على التخصيص والتعيين؛ لذا لا يصلح أن يؤكدها.^(١٢٢)

وقد رفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين فوصف ما استشهدوا به

من أبيات شعرية بالشذوذ حيث قال: (ثم لو قدرنا أن هذه الأبيات التي ذكروها كلها صحيحة عن العرب، وأن الرواية ما ادعوه لما كان فيها حجة، وذلك لشذوذها وقتلتها في بابها).^(١٢٣)

كما يرى أن طرد القياس في الشاذ مخالف للأصول؛ لأنه يؤدي إلى اختلاطها، وإلى جعل ما ليس بأصل أصلاً، وقد أعرب ما جاء في تلك المواضع بدلاً لا تأكيداً؛ لأن تأكيد الشائع المنكور - وإن كان مؤقتاً - لا فائدة فيه.^(١٢٤) وقد علق ابن يعيش على الأبيات الشعرية التي ورد فيها الخلاف بقوله: (لا حجة في هذه الأبيات لقلتها وشذوذها في القياس).^(١٢٥)، فاستخدم مصطلح "الشذوذ" وربطه بالقلّة كما فعل أبو البركات فهذا المصطلح موجود عند القدماء ومن جاء بعدهم بلفظه ومعناه. فالمصطلح متداول مذ أوائل التأليف ومستمر بتعاقب العصور.

٣- المحال:

جاء في معاجم اللغة: حوّل الكلام: جعله مُحالاً، وأحال: أتى بِمُحال، والمُحال من الكلام: ما عدل به عن وجهه، ويُقال: أحلت الكلام أُحيله إحالة إذا أفسدته، والكلام المُحال: أي المستحيل.^(١٢٦) وعرفه الجرجاني بقوله: (ما يمتنع وجوده في الخارج كاجتماع الحركة والسكون في جزء واحد).^(١٢٧) ويظهر من هذا أن الكلام المُحال هو الكلام الممتنع قبوله لعدم إمكانية تحققه. وقد استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "مُحال" في مواضع متفرقة من "الإنصاف"؛ وذلك نحو:

- مسألة (القول في رافع الخبر بعد "إن" المؤكدة).

ذهب الكوفيون إلى أن "إن" وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأن الأصل في هذه الأحرف ألا تنصب الاسم، وإنما نصبته لمشابهتها الفعل، وأما الخبر فيظل باقياً على رفعه قبل دخولها عليه، وذهب البصريون إلى أن "إن" ترفع الخبر بنفسها؛ لقوة مشابهتها للفعل لفظاً ومعنى.^(١٢٨)

ووصف أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين بالفساد؛ لأنه يؤدي إلى أمر محال، وهو ارتفاع الخبر بغير عامل، وذلك لأن المبتدأ والخبر في مذهبهم يترافعان (ولا خلاف أن الترافع قد زال بدخول هذه الأحرف على المبتدأ ونصبها إياه، فلو قلنا: "إنه مرفوع بما كان يرتفع به قبل دخولها مع زواله" لكان ذلك يؤدي إلى أن يرتفع الخبر بغير عامل، وذلك مُحال)^(١٢٩)، فلا بد من وجود عامل يرفع الخبر،

وافترض ارتفاعه بدون عامل أمر مستحيل ممتنع، ففيه خروجٌ عن الأصل. وبتتبع مصطلح "مُحال" في "الإنصاف" تبين أن أبا البركات الأنباري يلجأ إلى استخدام هذا المصطلح عندما يرى أن في المسألة خروجًا عن قاعدة مُسلم بها مما يؤدي إلى امتناع قبولها.

الضعيف:

"الضعيف" في اللغة: من "ضَعْفَ يَضْعُفُ"، والضعْفُ، والضعْفُ خلاف القوة، فيقال: رجلٌ ضعيف، وقومٌ ضُعفاء وضِعافٌ، وضَعْفَى، وضَعْفَةٌ، وضِعَافَى، ويقال: شعر ضعيف: أي عليل^(١٣٠)، وعرفه الجرجاني بقوله: (الضعيف: ما يكون في ثبوته كلام)^(١٣١)، وقال الكفوي: (الضعيف من اللغات: ما انحط عن درجة الفصيح)^(١٣٢)، وجاء في دقائق العربية: (الضعف بفتح الضاد يكون في العقل والرأي، نحو: "أفة فلان ضَعْفُ عقله"، و"ما أضرَّ فلان إلا ضَعْفُ رأيه"، أمَّا الضَعْفُ بضم الضاد فيكون في البدن نحو: "بجسم فلان ضَعْفٌ")^(١٣٣).

فمعاجم اللغة تجمع على أن "الضعيف" هو: ما افتقد صفة القوة، وانحط عنها لمرتبة دونها. ولا يختلف استعمال الفقهاء لمصطلح "ضعيف" عن استعمال اللغويين، فقد جاء في "مغني المحتاج": (وحيث أقول: "قيل كذا" فهو وجه ضعيف، والصحيح أو الأصح خلافه؛ لأن الصيغة تقتضي ذلك... فمراده بالضعيف هنا خلاف الراجح؛ يدل عليه أنه جعل مقابله الأصح تارة والصحيح أخرى)^(١٣٤). فالراجح هو القوي، والضعيف دونه منزلة.

واستخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "الضعيف" بعدة صيغ فقد قال: "هذا ضعيف"^(١٣٥) أو "هذا الوجه عندي ضعيف"^(١٣٦)، أو "لا يخلو من ضعف"^(١٣٧)، أو "لا ينفك من ضعف"^(١٣٨) أو "هو أضعف الأدلة"^(١٣٩)، وذلك عند رفض مذهب، أو رأي، أو دليل، وفي كل مرة يستخدم فيها المصطلح كان يبين وجه الضعف، والسبب في انحطاطه عن مرتبة القوة، وجاء ذلك في مسائل متعددة، منها:

- مسألة (عامل الجزم في جواب الشرط).

ذهب الكوفيون إلى أن العامل في جزم جواب الشرط هو الجوار؛ لأن جواب الشرط مجاورٌ لفعل الشرط، وملازم له فجزم مثله.

وذهب البصريون في جازم جواب الشرط إلى عدة مذاهب؛ فالأكثر على أن حرف الشرط هو العامل في فعل الشرط وجوابه، وذهب آخرون إلى أن حرف الشرط وفعل الشرط يعملان معًا في الجواب، وفريق آخر يرى أن حرف الشرط

يعمل في فعل الشرط، وفعل الشرط يعمل في الجواب، وذهب المازني إلى أنه مبني على الوقف. (١٤٠)

وقد رفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين، وارتضى المذهب الأول من مذاهب البصريين، وحكم على مذهب المازني بالفساد، أمّا بقية المذاهب البصرية فقد رفضها، وحكم عليها بالضعف، فقال عن المذهب الثاني: (.... هذا القول وإن اعتمد عليه كثير من البصريين فلا ينفك من ضعف) (١٤١)، وكعادته في استخدام هذا المصطلح أخذ يعلل سبب الضعف؛ بأن فعل الشرط فعل، والفعل لا يعمل في الفعل فلا تأثير له، بينما "إن" الشرطية تعمل، وإضافة ما لا تأثير له إلى ما له تأثير لا تأثير له. كما رفض المذهب الثالث الذي يذهب إلى أن فعل الشرط يعمل في جواب الشرط، فقال: (وهذا القول ضعيفٌ أيضاً؛ لأنه يؤدي إلى إعمال الفعل في الفعل). (١٤٢)

وكذلك فعل ابن يعيش فاستعمل مصطلح "الضعيف" لرفض هذه المذاهب معلا ذلك بنفس التعليل، فقال: (.... وهذا القول وإن كان عليه جماعة من حذاق أصحابنا فإنه لا ينفك من ضعف). (١٤٣)

٤ - ليس بصحيح:

يتكون هذا المصطلح من أداة النفي "ليس"، ومصطلح "صحيح" (١٤٤)، فمن ثمّ يكون معناه: ما خالف الصحيح لظهور فساده وضعفه مدركه.

وقد استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في رفض بعض الأوجه والمذاهب عندما يلحظ فيها ضعفاً، فتصبح غير صحيحة، وذلك نحو:

- مسألة (الضمير في "إيّاك" وأخواتها).

ذهب الكوفيون في "إيّاك" مذهبيين: فقد ذهب ابن كيسان إلى أن الكاف والهاء والياء من "إيّاك" هي ضمائر النصب، و"إيّا" عماد؛ لأن هذه الكاف والهاء والياء هي نفسها التي تكون في حال الاتصال لكنها لما انفصلت بقيت على حرف واحد فجيء بـ "إيّا" لتعتمد عليه إذ لا تقوم بنفسها، واستدلوا على صحة مذهبهم بلحاق التثنية والجمع لما بعد "إيّا" ولزومها هي لفظاً واحداً، وذهب الفريق الآخر من الكوفيين إلى أن "إيّاك" بكاملها هي الضمير.

وذهب البصريون كذلك في "إيّاك" عدة مذاهب أشهرها: أن "إيّا" هي الضمير، والكاف والهاء والياء حروف ليس لها موقع في الإعراب، واحتجوا بأنهم أجمعوا على أن الضمير المنفصل لا يجوز أن يكون من حرف واحد؛ لذا وجب أن

تكون "إيًّا" هي الضمير المنفصل لأنها موضوعة على أكثر من حرف، أما الكاف والهاء والياء فلا موضع لها من الإعراب؛ لأنها لو أعربت جُعِلت في محل جر بالإضافة، ولا تجوز الإضافة في الضمائر لأنها في أعلى مراتب التعريف.^(١٤٥)

وقد رفض أبو البركات ما ذهب إليه الكوفيون، ووصف المذهب الثاني بقوله: (أما من ذهب إلى أنه بكماله المضمّر فليس بصحيح؛ وذلك لأن الكاف في "إيّاك" بمنزلة التاء في "أنت")^(١٤٦)، فقد رفض مذهب الكوفيين مستخدمًا مصطلح "ليس بصحيح"، إذ أنه يخالف المذهب البصري الذي يراه من وجهة نظره صحيحًا، وقد استدل على صحة مذهب البصريين بعقد مقارنة بين "إيّاك" وضمير الرفع "أنت"، فالكاف فيها للخطاب بمنزلة التاء في "أنت"، والفتحة التي تلحق الكاف تفيد التذكير كالفتحة التي تلحق التاء في "أنت"، والكاف ليست من المضمّر "إيّا"، وإنما هي لإفادة الخطاب، وكذلك التاء في "أنت" هي للخطاب؛ لذا يستحيل أن يقال أن "إيّاك" بكاملها هي المضمّر، كما يستحيل أن يُقال أن "أنت" بكاملها هي الضمير.

وممن تحدث في هذه المسألة ابن يعيش، فعقب على مذهب الكوفيين بقوله: (وذهب بعضهم إلى أن "إيّاك" بكاملها اسم... وفيه ضعف من قبل أنه ليس في الأسماء الظاهرة والمضمرة ما يختلف آخره فيكون تارة كافًا وتارة ياء وتارة هاء، نحو قولك: إيّاك، وإيّاي، وإياه)^(١٤٧)، فاستخدم مصطلح "فيه ضعف" لرفض هذا المذهب، والضعف علة لعدم الصحة، فلم يستخدم المصطلح واكتفى بذكر علة عدم صحته.

٥- الباطل:

جاء في معاجم اللغة في شرح معنى "الباطل": بطل الشيء يَبْطُلُ بَطْلًا وبُطُولًا وبُطْلَانًا بمعنى ذهب ضياعًا وخسرًا، والباطل: نقيض الحق، وأبطل فلان: جاء بكذب وإدعاء^(١٤٨)، وعرفه الجرجاني بقوله: "هو الذي لا يكون صحيحًا بأصله... ولا يُعْتَد به، ولا يفيد شيئًا"^(١٤٩)، وجاء في الكليات: (الباطل هو أن يفعل فعل يراد به أمر ما، وذلك الأمر لا يكون من ذلك الفعل... والباطل من الكلام: ما يلغى ولا يلتفت إليه لعدم الفائدة في سماعه، وخلوه من معنى يُعْتَد به).^(١٥٠)

فالمعاجم اللغوية أجمعت على أن "الباطل" هو: الأمر الذي لا يلتفت إليه لعدم صحته، واتصافه بالكذب والادعاء، وعدم الفائدة.

وقد جعل الفقهاء هذا المصطلح مرادفًا لمصطلح "فاسد"؛ لاشتراكهما في مجانبة الصواب.^(١٥١)

استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "باطل" في مواضع كثيرة في "الإنصاف"، لإبطال مذهب، أو إبطال رأي، أو وجه إعرابي مما يراه مجانبا للصواب، ويظهر ذلك فيما تناوله من مسائل، ففي:

- مسألة (لام "لعل" الأولى، زائدة هي أو أصلية؟).

ذهب الكوفيون إلى أن اللام الأولى فيها أصلية؛ لأن "لعل" حرف، وحروف الحروف جميعها أصلية، إذ لا تدخلها حروف الزيادة التي تختص بالأسماء والأفعال، والمجموعة في "سألتمونيها"، واستدلوا لذلك بأن الألف في الحروف ك"ما، ولا" أصلية دائماً بينما لا تكون في الأسماء والأفعال إلا زائدة أو منقلبة، كما استدلوا أيضاً بأن اللام من بين حروف الزيادة لا تكاد تزداد إلا شذوذاً فيما يجوز فيه الزيادة، وفي كلمات معدودة أيضاً ك"زَيْدٌ، وَعَبْدٌ، وَفَحَجَلٌ"، فإذا كان الأمر كذلك فلا يجوز زيادتها فيما لا يجوز فيه الزيادة أصلاً، وقد وافق أبو البركات الأنباري مذهبهم في هذه المسألة. (١٥٢)

وذهب البصريون إلى أن تلك اللام زائدة؛ لأنه ورد حذفها في كلامهم كثيراً، وحذفها دليل على زيادتها، واستشهدوا بشواهد منها:
قول نافع بن سعد الطائي:

وَأَسْتُ بِلَوَامٍ عَلَى الْأَمْرِ بَعْدَ مَا يَقُوتُ، وَلَكِنْ عَلَّ أَنْ تُقَدِّمًا (١٥٣)

وغيره من الشواهد التي وردت فيها "لعل" بحذف اللام مما يدل على أن اللام زائدة فيها. كما استدل البصريون على زيادة اللام في "لعل" بأن الحروف الناسخة إنما عملت؛ لأنها أشبهت الفعل في كونها على أوزانه فنصبت الاسم الأول ورفعت الاسم الثاني، فـ"أَنَّ" على وزن "مَدَّ"، و"لَيْتَ" على وزن "لَيْسَ"، و"لَكِنَّ" مركبة من "لا" و"كِنَّ"، و"كَأَنَّ" مركبة من كاف التشبيه و"أَنَّ"، وكذلك "لعل" أصلها "عل" وزيدت عليها اللام، ولو كانت اللام أصلية لمنع ذلك أن تكون على وزن من أوزان الأفعال الثلاثية، أو الرباعية، وبالتالي يبطل عملها لعدم مشابهتها للفعل، فكان الحكم بزيادتها لكونها من حروف الزيادة أولى من الحكم على "لا" والكاف في "لكن" بالزيادة عند الكوفيين، وهما حرفان أحدهما ليس من حروف الزيادة. (١٥٤)

وقد رفض أبو البركات الأنباري مذهب البصريين وأبطل مذهبهم، وبين أن سبب ورود "لعل" في كلام العرب وأشعارهم بحذف اللام يعود إلى كثرة استعمالها، فقد قالوا: "لعل، ولعلن، ولعن، ورعن، وعن، وعن، ولغل، وغل"، كما رفض احتجاجهم بأن "لعل" عملت لأنها أشبهت الفعل في لفظه فقط، ولم يسلم بذلك؛ لأن

المشابهة بين "العل" والفعل تعود لأكثر من سبب^(١٥٥)، وانتفاء سبب واحد لا يلغي مشابقتها بالفعل، لأن الأسباب الأخرى تكفي لإثبات عملها.^(١٥٦)

وختم الأنباري المسألة برفض قول البصريين بزيادة اللام في "لعل" قياساً على زيادة "لا" والكاف في "لكن"^(١٥٧) على مذهب الكوفيين، فقال: (هذا فاسد؛ لأنكم لا تقولون بصحة مذهبهم، فكيف يجوز لكم أن تقيسوا عليه؟ فإن القياس على الفاسد فاسد، وقد بيّنا فساد ما ذهبوا إليه في زيادة لا والكاف هناك، كما بيّنا فساد زيادة اللام ها هنا، وكلاهما قول باطل).^(١٥٨)

ويلاحظ أن أبا البركات استخدم لرفض هذا المذهب -على الرغم من كونه مذهباً بصرياً -مصطلحين من مصطلحات الرفض، وهما: "فاسد، وباطل"، ويستشف من هذا أمران:

الأول: إثبات الترادف بين هذين المصطلحين كما هو الحال عند الفقهاء.

الثاني: أمانة الناقل-الأنباري- لم تمنعه من نقل الخلاف، وتأييد المذهب الكوفي رغم الميول البصرية التي تجلت في معظم المسائل الخلافية في الكتاب.

وقد أيد ابن يعيش المذهب الكوفي فقال: (الكوفيون يزعمون أن اللام أصل...وحدثهم أن الزيادة نوعٌ تصرف، وهو بعيد في الحروف...وهو قولٌ سديد)^(١٥٩)، ووصف مذهب الكوفيين بالسداد إشارة إلى عدم سداد المذهب البصري، وبالتالي فساده وبطلانه، وهذا ترجيح بالضد.

أما الرضي فعرض المذهبيين فقال: (اللام الأولى في "لعل" زائدة عند البصرية، أصلية عند الكوفية؛ لأن الأصل عدم التصرف في الحروف بالزيادة، إذ مبناها على الخفة، والبصرية نظروا إلى كثرة التصرف فيها، والتقلب بها)^(١٦٠)، فعرض المذهب البصري بحسب ما تمليه ميوله أولاً ثم المذهب الكوفي، ولكنه علل للمذهب الكوفي مما يشير إلى صحته واقتناعه به، واتبع هذا التعليل تبريراً للمذهب البصري الذي نظر لكثرة تصرف الكلمة، فكأنه لم يستطع التخلص من سيطرة ميوله البصرية، والله أعلم.

وبالنظر في الإنصاف نجد أن مصطلح "باطل" الذي استخدمه أبو البركات واسع التصرف، بمعنى أنه استخدمه مرة في رفض مذهب في قضية تتناول أصل تركيب بعض الكلمات كـ"لعل"، ومرة في رفض رأي في مسألة تتناول العامل النحوي، ومرة في رفض وجه إعرابي، فهو بخلاف بعض المصطلحات التي خص استعمالها بشيء معين، وذلك كما ظهر في استعماله لمصطلح "الأوجه" إذ لم

يستعمله إلا في القضايا التي تتناول الأوجه الإعرابية؛ لذا كان هذا المصطلح كسابقه - "فاسد" - واسع التصرف، وكثير الاستعمال فلا تكاد تخلو مسألة من المسائل من استعمال أحدهما.

٦- النادر:

جاء في معاجم اللغة لتفسير هذا المصطلح: "ندر": النون والبدال والراء أصل يدل سقوط الشيء أو إسقاطه، ويقال: نَدَرَ الشيء يَنْدُرُ نَدْرًا. أي: سقط، وشذ. وأندره غيره. أي: أسقطه. ونوادير الكلام ما شذ وخرج عن كلام الجمهور. (١٦١) وعده السيوطي من مراتب الحكم النحوي فقال نقلا عن ابن هشام: (اعلم أنهم يستعملون: غالبًا، وكثيرًا، ونادرًا وقليلًا، ومطرودًا. فالمطرود: لا يتخلف، والغالب: أكثر الأشياء، ولكنه يتخلف، والكثير: دون الغالب، والقليل: دون الكثير، والناذر: أقل من القليل). (١٦٢) فالناذر يحتل منزلة أقل من القليل. واستخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح يصحبه غالبًا مصطلح "الشذوذ"، وذلك مثل ما ورد في:

- مسألة (إعراب الاسم الواقع بعد "مذ" و "منذ").

ذهب الكوفيون إلى أن "مذ"، و"منذ" مركبتان من "من" و "إذ"، فإذا ارتفع الاسم بعدهما فعلى تقدير فعل محذوف؛ لأن الفعل يحسن بعد "إذ"، أما إذا كان الاسم بعدهما مجرورًا فعلى اعتبار "من" حرف جر، وقد استدلوا على تركيبها بأن من العرب من يقول في "مُنْذٌ": "مُنْذٌ بكسر الميم، وكسر الميم دليل على تركيبها من "من"، و"إذ". (١٦٣)

ورفض أبو البركات الأنباري احتجاجهم بقوله: (هذه لُغِيَّة شاذة نادرة لا يُعْرَجُ عليها، وليس فيها حجة على أنها مركبة من "من" و"إذ"). (١٦٤) فاستخدم أكثر من مصطلح لرفضها "شاذ، نادر، لا يعرج عليه"، وغالبًا ما يقترن الشذوذ والندرة معًا.

وقد علق ابن يعيش على هذا الاستدلال فقال: (فأما كسر الميم من "منذ" فلا دليل فيه لأنه لغة كالضم، وإن كان الضم أشهر) (١٦٥)، والشهرة بطبيعة الحال ضد الندرة.

٧- الساقط:

جاء في معاجم اللغة لتفسير هذا المصطلح: "سقط": السين والقاف والطاء أصل واحد يدل على الوقوع، سَقَطَ يَسْقُطُ سُقُوطًا فهو ساقِطٌ، والسَّقَطُ من القول والفعل: أي الخطأ فيهما، والسَّقَطُ من الأشياء: ما يسقط فلا يعتدُّ به. (١٦٦)

ولا يبتعد المعنى اللغوي عن استخدام الفقهاء له، ويأتي أيضاً بمعنى الزوال، ومنه قولهم: سَقُوطُ الحد بالشبهة، وسُقُوطُ الدِّين بالإبراء. (١٦٧)

استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في "الإنصاف" لإسقاط اعتراض، أو احتجاج تعارض مع ما يراه صحيحاً، وذلك مثل ما جاء في:

- مسألة (القول في فعلية "نعم وبئس").

اختلف النحاة في "نعم، وبئس" فذهب الكوفيون إلى أنهما اسمان يعربان مبتدأً، واستدلوا بأدلة عديدة وهي:

- دخول حرف الجر عليهما، والجر من خصائص الأسماء، فقد حكي عن بعض فصحاء العرب: "نعمَ السيرُ على بئس العير".

- دخول "يا" النداء عليهما، والنداء كذلك من خصائص الأسماء، نحو قول العرب: "يَا نِعَمَ المولى، ونِعَمَ النّصير".

- جواز تصغيرهما، والتصغير من خصائص الأسماء، فيقال: "نِعِمَّ الرجلُ زيدٌ".

- لا يحسن اقتران الزمان بهما، فبذلك خالفاً للأفعال، فلا يقال: "نِعِمَّ الرجلُ أمس"، ولا "بئس الرجلُ غداً".

- أنهما جامدان لا يتصرفان تصرف الأفعال؛ فدل ذلك على أنهما ليسا بفعلين. (١٦٨)

ورفض أبو البركات الأنباري أدلة الكوفيين وحججهم؛ لأنه ارتضى مذهب البصريين الذين ذهبوا إلى أنهما فعلاّن ماضيان جامدان، واستدلوا بأدلتهم، وهي:

- اتصال ضمائر الرفع بهما كاتصالها بالأفعال المتصرفة، فقد جاء عن العرب: "نِعِمَّا رجلين"، و"نِعِمُوا رجالاً"، كما أنهما رفعاً الاسم الظاهر، نحو: "نِعِمَّ الرجلُ"، والمضمر نحو: "بئس غلاماً زيداً".

- اتصال تاء التأنيث الساكنة - التي لا تقلب هاء - بهما، نحو: "نِعِمْتُ المرأةُ، وبئستُ الجارية"، وهذه التاء تختص بالفعل الماضي مما يدل على أنهما فعلاّن. (١٦٩)

وقد اعترض الكوفيون على الدليل الثاني، وحكموا عليه بعدم الصحة؛ لأن تاء التأنيث الساكنة لم تختص بالماضي على رأيهم إنما اتصلت أيضاً بالحرف، فيقال: "رُبِّتُ، وثُمَّتُ، ولاتُ"، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَنَادُوا لَوَّاتٍ حِينَ مَنَاصٍ﴾ (١٧٠)، حيث لحقت تاء التأنيث الساكنة بـ "لا"، ولحاقها بالحرف يبطل ما ادعاه البصريون.

وأجاب أبو البركات الأنباري على اعتراض الكوفيين، فقال: "وهذا الاعتراض الذي ذكروه ساقط" (١٧١)، فاستخدم مصطلح "ساقط" لرفض اعتراض الكوفيين، وهو يقصد أن هذا الاعتراض لا يعتد به، وعلل لذلك بعلل، وهي:

العلة الأولى: أن التاء في "تَعَمَّتُ المرأة، وبئستُ الجارية" ليست كالتاء التي لحقت الأحرف، فالأولى لحقت "نعم، وبئس" لتأنيث الاسم المسند إليهما، كما لحقت الفعل لتأنيث الاسم المسند إليه كقولهم: "قامتُ المرأة"، أما التاء التي لحقت الأحرف جاءت لتأنيث الحرف، بدليل أنه يُقال: "رُبَّتَ رجلٌ أهنت" كما يقال: رُبَّتَ امرأةٌ أكرمت" فثبتت التاء الساكنة مع الحرف في المذكر والمؤنث، وهذا لا يجوز مع التاء اللاحقة لـ"نعم، وبئس"، فدل على اختلافهما.

العلة الثانية: أن التاء التي تلحق "نعم، وبئس" ساكنة، والتي تلحق الأحرف متحركة بالفتحة.

العلة الثالثة: أن التاء في "لات" على رأي أبي البركات الأنباري ليست مزيدة، وإنما "لات" كلمة واحدة، وإن سلمنا بزيادتها فإنها تختلف عن التاء في "تعمت، وبئست"؛ إذ أن الكسائي كان يقف عليها بالهاء فقال: "ولاه"، وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام أن التاء في "لات حين" متصلة بـ"حين"، وليس بـ"لا"، فيقال: "لا حين".^(١٧٢)

فقد رفض أبو البركات الأنباري ما ذهب إليه الكوفيون، ورد على اعتراضهم، ووصفه بالسقوط؛ لأنه لا يعتد به بحسب ما يرى، بل إنه وصف مذهبهم وأدلتهم بالفساد في كتابه أسرار العربية حيث قال: "...وأما ما استدل به الكوفيون ففساد..."^(١٧٣)، ففساد مذهبهم جعله يسقط أدلتهم.

ويلاحظ أن أبا بكر الأنباري لم يستخدم هذا المصطلح لرفض مذهب بأكمله إنما استخدمه في معارضة دليل أو حجة من الحجج فقط.

٨- الردىء:

جاء في معاجم اللغة لتفسير معنى "الردىء": رَدُوَ الشيء يَرُدُّوهُ رداءة، فهو ردىءٌ أي: فسد فهو فاسد، وهذا شيء ردىء أي: بيّن الرداءة، والردىء: المنكر المكروه.^(١٧٤)

فمن المصطلحات التي استخدمها أبو البركات الأنباري للرفض مصطلح "ردىء"، ولم يستخدمه في كتابه إلا في موضعين من مسألتين رفض فيهما لغة معينة، وهما:

- مسألة: ("أفعل" في التعجب، اسم هو أو فعل؟).

ذهب أبو البركات الأنباري إلى تأكيد فعلية "أفعل" التعجب، وعدم جواز تصغيره كما تُصغّر الأسماء على الرغم من مجيئه على وزن أحدها، وهو "أصبع"؛

وذلك لأنه لم يكن له في كلام العرب نظير إلا هذا اللفظ في لغة رديئة في "إصْبَع" - وفيه سبع لغات - فبَعُدَ بذلك عن الاسم، فلم يُصغَره. (١٧٥)

واستخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "رديء" في رفض هذه اللغة حيث قال: (وأما مثال "أَفْعَلْ به" فإنما لم يجر تصغيره؛ لأنه لا نظير له في الأسماء إلا "أَصْبَع"، وهي لغة رديئة في "إصْبَع"، وفيها سبع لغات: فُصَاحَن: إصْبَع - بكسر الهمزة وفتح الباء - ثم أُصْبَع - بضم الهمزة وفتح الباء - ثم أُصْبَع - بفتح الهمزة وفتح الباء - ثم أُصْبَع - بكسر الهمزة والباء - ثم أُصْبَع - بفتح الهمزة وكسر الباء - ثم أُصْبَع - وإذا لم يكن له في كلامهم نظير سوى هذا الحرف في لغة رديئة باعده ذلك من الاسم، فلم يجر تصغيره) (١٧٦)، فمجيء "أَصْبَع" في المراتب الأخيرة أبعد درجات عن اللغة الفصحى، مما جعله لغة رديئة.

قال ابن مالك في هذه المسألة: (وأجاز ابن كيسان اطراد تصغير "أَفْعَلْ"، ولم يكفه ذلك حتى أجاز تصغير "أَفْعَلْ"، ووضَعُفَ رأيه في ذلك بيِّن، وخلافه متعيِّن) (١٧٧)، فابن مالك حكم بضعف تصغير "أَفْعَلْ" لبعده عن الأسماء، والحكم بفعليته هو المختار لديه. وعلق الأزهري على هذه المسألة، فقال: (أجمعوا على فعلية "أَفْعَلْ به"؛ لأنه على صيغة لا تكون إلا للفعال، فأما "أَصْبَع" فنادر) (١٧٨)، فوصف مجيء هذه الصيغة على وزن من أوزان الأسماء بالندرة، والنادر قد يكون رديئاً، فلم يذكر المصطلح، ولكن ذكر سببه.

- مسألة: (إعمال حرف القسم محذوفاً بغير عوض).

ذهب نحاة الكوفة إلى جواز إعمال حرف القسم المحذوف من غير عوض، واحتجوا بما جاء عن العرب من حذف واو القسم وإعمالها في الاسم بعدها، كقولهم: "الله لتفعلن"، فيقول المجيب: "الله لأفعلن"، وحكى يونس أن منهم من يقول: "مررت برجل صالح إلا صالح فطالح"، والتقدير: "إلا أكن مررت برجل صالح؛ فقد مررت بطالح".

وذهب نحاة البصرة إلى عدم جواز الخفض في القسم المحذوف إلا بعوض، كالتعويض بألف الاستفهام، نحو قولك للرجل: "الله ما فعلت كذا"، أو التعويض بهاء التنبيه، نحو: "هاالله". (١٧٩)

وقد رفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين، وما احتجوا به من كلام العرب؛ لأن الأصل في حروف الجر ألا تعمل إذا حذفت إلا في بعض المواضع إذا عُوِّض عنها، وأما ما ورد مسموعاً عن العرب في قولهم "الله لأفعلن" فيجاب عنه

بأن ذلك أختص به لفظ الجلالة دون بقية الأسماء لكثرة استعماله، كما أختص بدخول حرف النداء عليه مع الألف واللام، فهو يختص بأمور لا تكون في غيره. (١٨٠)

أما مقولة العرب: "مررت برجل صالح إلا صالح فطالح"، فقد رفضها أبو البركات، ووصفها بالردئية، حيث قال: (أما احتجاجهم بما حكى يونس... قلنا: هذا لغة قليلة الاستعمال بعيدة عن القياس... أما قلتها في الاستعمال فظاهر؛ لأن أكثر العرب لا تتكلم بها... وأما بعدها عن القياس فإنك تفتقر إلى إضمار أشياء، وحكم الإضمار أن يكون شيئاً واحداً.... وهذا كله رديء لا تتكلم به العرب). (١٨١)

فاستخدم مصطلح "رديء" في رفض هذه اللغة وبين أن رداعتها تعود إلى سببين: قلة الاستعمال ومخالفة القياس.

وذكر الشيخ خالد الأزهرى هذه اللغة، وعدها من المواضع القياسية المطردة التي يحذف فيها حرف الجر ويبقى عمله حيث قال: (وقد يُحذف حرف الجر غي "رُبَّ" ويبقى عمله... وهو ضربان: سماعي: كقول رؤبة... وقياسي... كقولهم: "مررت برجل صالح إلا صالح فطالح" حكاه يونس بجر "صالح وطالح" بحرف جر محذوف). (١٨٢) فالأزهري لم يعد هذه اللغة مخالفة للقياس، بخلاف أبي البركات الأنباري الذي عدّها بعيدة عن القياس؛ لكثرة الحذف فيها.

٩- لا يستقيم:

استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "لا يستقيم" كمصطلح من مصطلحات الرفض، ويتكون هذا المصطلح من أداة النفي "لا" والفعل المضارع "يستقيم". جاء في معاجم اللغة في تفسير معنى "يستقيم": قام الشيء، واستقام: أي استوى واعتدل، والاستقامة: الاعتدال، يقال: استقام له الأمر أي: اعتدل. (١٨٣)

ومن ثمَّ يكون المقصود بمصطلح: "لا يستقيم": أي الخروج عن الاستواء والاعتدال. وقد سبق سيبويه أبا البركات الأنباري في استخدام مصطلح "الاستقامة"، وحكم على الكلام من حيث الصحة اللغوية، والواقع اللغوي، فقال: "فمنه مستقيم حسن، ومحال، ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح، وما هو محال كذب". (١٨٤) ثم مثل لهذه الأقسام الثلاثة ليوضح مفهوم كل قسم.

ويتجلى مفهوم المصطلح عند أبي البركات الأنباري في المسائل التي ورد فيها:

- مسألة (التعجب من البياض والسواد).

ذهب نحاة الكوفة إلى جواز التعجب من البياض والسواد خاصة دون

غيرهما من الألوان باستعمال "ما أفعله"، نحو: "هذا الثوب ما أبيضه، وهذا الشعر ما أسوده"، وحتجتهم أن البياض والسواد أصلا الألوان، ومنهما تتركب سائر الألوان، فجاز أن يثبت لهما ما لا يثبت لغيرهما.

وذهب البصريون إلى عدم جواز ذلك، فهما كغيرهما من الألوان في علة امتناع التعجب منهما، فالحمرة والخضرة والسواد والبياض مستقرة في الشيء لا تكاد تزول عنه فجرت مجرى الأعضاء.^(١٨٥)

ووافق أبو البركات الأنباري البصريين، ورفض مذهب الكوفيين حيث قال: (وأما قولهم: "إنما جوزنا ذلك لأنهما أصلا للألوان، ويجوز أن يثبت للأصل ما لا يثبت للفرع"، قلنا: هذا لا يستقيم؛ وذلك لأن سائر الألوان إنما لم يجز أن يستعمل منها "ما أفعله، وأفعل منه" لأنها لازمت محالها، فصارت كعضو من الأعضاء.. فإذا لم يجز مما كان متركبا منها لملازمته المحل فلأن لا يجوز مما كان أصلا في الوجود، وهو ملازم للمحل كان ذلك من طريق الأولى)^(١٨٦) فهو يرى عدم استقامة مذهب الكوفيين؛ لأن انتفاء الأمر عن الفرع موجب لانتفائه من الأصل.

ولم أجد فيما وقع بين يدي من كتب تتناول المسألة من استخدم هذا المصطلح في رفض مذهب الكوفيين، إلا أن الرضي وصف الأبيات الشعرية التي استشدها الكوفيون على جواز التعجب من البياض والسواد لأنهما أصلا الألوان وصفها بالشذوذ^(١٨٧). ويبدو أن أبا بكر الأنباري يستخدم هذا المصطلح عندما يجد أن رأي الكوفيين خروج عن حد الاستقامة الذي يقبله العقل والمنطق من وجهة نظره.

١٠ - لا يقاس عليه:

القياس: هو تقدير الشيء بالشيء، وأركانه: المقياس عليه، والمقياس، والحكم، والعلة الجامعة، أما خروج الأمر عن القياس، فهو المقصود بمصطلح "لا يقاس عليه"، المكون من أداة النفي "لا"، والفعل "يقاس".

وقد استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في رفض المذاهب والآراء النحوية، وذلك كما جاء في بعض مسائل الإنصاف، منها:

- مسألة (زيادة لام الابتداء في خبر "لكن").

ذهب الكوفيون إلى جواز دخول اللام في خبر "لكن" قياسا على جواز دخولها على خبر "إن"، وذلك نحو: "ما قام زيدٌ لكنَّ عمراً لقائمٌ واحتجوا لصحة مذهبه بالنقل والقياس، أما النقل فقد استشهدوا بقول الشاعر:

وَلَكِنِّي مِنْ حَبَّهَا لَكَمِيدٌ. (١٨٨)

وأما القياس فلأنهم يرون أن "لكن" مكونة في الأصل من "إن" زيدت عليها "لا، والكاف"، فصارت حرفاً واحداً.

وذهب البصريون إلى عدم جواز دخول اللام في خبر "لكن"؛ لأنها إما تكون لام التأكيد أو لام القسم، وفي كلتا الحالتين لا يجوز دخولها على خبر "لكن"؛ وذلك لأن لام التأكيد إنما حسنت مع "إن" لأن كلاهما للتأكيد بخلاف "لكن" التي للاستدراك، وأما إن كانت لام القسم فإنما حسنت، مع "إن"؛ لأن كلاهما يقع في جواب القسم ولا يكون ذلك في "لكن"، ومن ثم لا يصح أن تدخل اللام في خبرها. (١٨٩)

ورفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين، وما استشهدوا به، ووصفه بـ"الشاذ الذي لا يقاس عليه"، حيث قال: (أما قوله: ولكنني من حبها لكميد. فهو شاذ لا يؤخذ به لقلته وشذوذه... ولو كان قياساً مطرداً لكان أن ينبغي أن يكثر في كلامهم وأشعارهم، كما جاء في خبر إن، وفي عدم ذلك دليل على أنه شاذ لا يقاس عليه). (١٩٠)

وعلق ابن هشام على هذه المسألة بقوله: (وليس دخول اللام مقيساً بعد "أن" المفتوحة خلافاً للمبرد، ولا بعد "لكن" خلافاً للكوفيين، ولا اللام بعدهما لام الابتداء خلافاً له، ولهم. وقيل: اللامان للابتداء على أن الأصل "ولكن إنني" فحذفت همزة "إن" للتخفيف، ونون "لكن" لذلك؛ لثقل اجتماع الأمثال). (١٩١)

فاستخدم مصطلح "ليس مقيساً" في رفض مذهب الكوفيين كما استخدمه أبو البركات الأنباري، ثم خرّج دخول لام التأكيد على خبر "لكن".

١١ - ظاهر الاختلال:

جاء في معاجم اللغة: الخلل: الفساد والوهن في الأمر، وكأن فيه موضع لم يُحكم، والخلل في الحرب والأمر هو الوهن والفساد فيهما، والخلل في الرأي هو الانتشار والتفرق. ويقال: أخلّ بالشيء: أجهف. وأمرٌ مُختلٌّ: واهٍ. (١٩٢)

فالمقصود بقوله: "ظاهر الاختلال" أي: بيّن الفساد والوهن والضعف.

واستخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح مرة في كتابه كمصطلح من مصطلحات الرفض، رفض فيه حجة من الحجج التي احتج بها الكوفيون وذلك في:

- مسألة: (حكم عمل "إن" المخففة من الثقيلة النصب في الاسم).

منع الكوفيون إعمال "إن" المخففة من الثقيلة في الاسم بعدها، فهي على

مذهبهم لا تنصبه، وحجتهم في ذلك: أن "إن" المشددة أشبهت الفعل الماضي في اللفظ، فهي على ثلاثة أحرف، ومبنيّة على الفتح مثله تماماً، فإذا خففت زال هذا الشبه فبطل عملها.

ومنهم من قال: أن "إن" المشددة من عوامل الأسماء، و"إن" المخففة من عوامل الأفعال، ومن ثمّ فإنّ عوامل الأفعال لا تعمل في الأسماء، وعوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال.

وأما البصريون أجازوا إعمال "إن" المخففة، فهي تنصب الاسم بعدها أسوة بـ"إن" الثقيلة. (١٩٣)

ووافق أبو البركات الأنباري مذهب البصريين في إعمال "إن" المخففة من الثقيلة في الاسم بعدها، ورفض مذهب الكوفيين وأدلّتهم، فـ"إن" المشددة إنما عملت؛ لأنها أشبهت الفعل لفظاً ومعنى وليس لفظاً فقط -فهي على وزنه، ومبنيّة على الفتح كالفعل الماضي، وتقتضي الاسم مثله، وتدخّلها نون الوقاية كما تدخّل الفعل، كما أن فيها معنى الفعل- لذا احتاجت إلى مرفوع ومنصوب كالفعل، وقد تقدم منصوبها على مرفوعها لأن عملها فرع على الفعل، فإذا خففت أشبهت الفعل عندما يحذف منه بعض حروفه ومع ذلك يبقى عمله، وذلك نحو: "ع الكلام، وش الثوب". (١٩٤) كما رفض استدلالهم بأن "إن" المشددة من عوامل الأسماء، و"إن" المخففة من الثقيلة من عوامل الأفعال، وقد وصف هذا الاستدلال بقوله: (هذا الاستدلال ظاهر الاختلال، فإننا إذا قدرنا أنها مخففة من الثقيلة، فهي من عوامل الأسماء، وإذا لم نقدر أنها مخففة من الثقيلة فليست من عوامل الأسماء، و"إن" الخفيفة في الأصل غير "إن" المخففة من الثقيلة؛ لأن تلك الخفيفة من عوامل الأفعال، وهذه المخففة من الثقيلة من عوامل الأسماء). (١٩٥)

فسبب اختلال مذهبهم وفساده أنهم اختلط عليهم الأمر، حيث عدوا "إن" الخفيفة و"إن" المخففة من الثقيلة سيان، وبينهما فرق فالأولى من عوامل الأفعال، والأخرى من عوامل الأسماء.

وعلق ابن يعيش على هذه المسألة فقال: (...وأما إعمالها مع التخفيف، فنحو: "إن زيدا منطلق"...يجرونها على أصلها ويشبهونها بفعل حذف بعض حروفه وبقي عمله...والأكثر في المكسورة الإلغاء...وإذا أعملت لم تلزمها اللام؛ لأن الغرض من اللام الفصل بين "إن" النافية، وبين التي للإيجاب، وبالإعمال يحصل الفرق...وأهل الكوفة يذهبون إلى جواز إعمال "إن" المخففة ويرون أنها في

قولهم: "إن زيدا قائم" بمعنى النفي، وإن واللام بمعنى "إلا"، فالمعنى "ما زيد إلا قائم"، والصواب مذهب البصريين، لأنه وإن ساعدهم المعنى فإنه لا عهد لنا باللام تكون بمعنى إلا... وذلك غير صحيح^(١٩٦)، وقوله هذا يؤكد أن الكوفيين خطوا في هذا الموضع بين "إن" النافية التي تدخل على الأفعال، وبين "إن" المخففة من الثقيلة التي تدخل على الأسماء، ووصفه لمذهبهم بقوله: "غير صحيح" يشير إلى فساده واختلاله كما ذكر أبو بكر الأنباري بدليل أنه وصف مذهب البصريين بالصواب. وقد أشار الشيخ خالد الأزهرى إلى رأي الكوفيين أيضاً فقال: "...إنهم لا يجيزون تخفيف إن المكسورة، ويحملون ما ورد من ذلك على أن "إن" نافية بمنزلة ما"^(١٩٧).

١٢ - القليل:

جاء في معاجم اللغة: "قلّ القاف واللام أصلٌ صحيح يدل على نزارة الشيء، والقلة خلاف الكثرة، وقل الشيء يقلُّ قلةً وقلًا فهو قليل. ويقال: القلُّ: القلة، كالذل والذلة. وقوم قليلون وقليلٌ. وقيل: قلّه جعله قليلاً. وأقلّ الشيء صادفه قليلاً.^(١٩٨) قال الكفوي: "القلة بالكسر: ضد الكثرة، وقد يراد بها العدم والنفي"^(١٩٩)، وقال أيضاً: "التكثير: يكون باعتبار العدد والكمية ويقابله التقليل"^(٢٠٠).

فـ"القليل" مصطلح يستخدم للترجيح عند حصول القلة العددية في بعض استعمالات العرب أو بعض لغاتهم، وقد وظف أبو البركات الأنباري هذا المصطلح في عدد من المسائل، وذلك نحو ما جاء في:

- مسألة (حكم نداء الاسم المحلى بأل).

أجاز الكوفيون نداء ما فيه الألف واللام، وذلك نحو: "يا الرجل، ويا الغلام"، ومنع البصريون ذلك.^(٢٠١)

ومما استدل به الكوفيون على صحة مذهبهم قول الشاعر:

فِيَا الْغُلَامَانَ اللَّذَانِ فَرًّا إِيَّاكُمْ أَنْ تَكْسِيَانِي شَرًّا.^(٢٠٢)

وقد رفض أبو بكر الأنباري استدلالهم بقوله: (لا حجة لهم فيه؛ لأن التقدير فيه "فيا أيها الغلامان" فحذف الموصوف وأقام الصفة... على أن هذا قليل، إنما يجيء في الشعر، فلا يكون فيه حجة).^(٢٠٣) فاستخدم مصطلح "قليل" للدلالة على قلة المواضع التي يرد فيها نداء ما فيه "أل"، وربطه لتلك المواضع بالشعر يؤكد ذلك؛ لأن الشعر ميدان للقواعد النحوية القليلة والشاذة فبابه أكبر من باب اختيار الكلام. ووصف الرضي تلك المواضع التي ورد فيها نداء الاسم المحلى بـ"أل" بالشذوذ والقلة.^(٢٠٤)

١٣ - لا يُعْتَدُ بِهِ.

يتكون هذا المصطلح من أداة النفي "لا"، والفعل المضارع "يُعْتَدُ"، وقد جاء في معاجم اللغة ما يوضح معناه، فالعين والذال أصل يدل على معنى العد والإحصاء، ومعنى التهيئة والإعداد، يقال: عدّ الدراهم عدّاً وتعدّاداً حسبها وأحصاها. واعتدّ: صار معدوداً. كما يقال: أعددت الشيء أعدّه إعداداً، واستعددت للشيء وتعدّدت له. ويقال: هذا شيء لا يُعْتَدُ به: أي لا يُهْتَمُ به، ولا يُلْتَفَتُ إليه. (٢٠٥) ويظهر من هذه المعاني أن الاعتداد بالشيء يعني الاهتمام بالشيء، والاستعداد له، أما عدم الاعتداد بالشيء فيعني إهماله، وعدم الالتفات له لعدم أهميته، وهذا ما يتضح من استخدام أبي البركات الأنباري لهذا المصطلح في بعض مسائل الإنصاف، وذلك نحو:

- مسألة (تعريف العدد المركب وتمييزه).

أجاز الكوفيون تعريف العدد المركب، نحو: "الخمسة العشرة درهماً" فيعرفون الجزأين، كما أجازوا تعريف تمييزه، نحو: "الخمسة العشرة الدرهم"، واحتجوا بالنقل عن العرب.

أما البصريون فمنعوا دخول التعريف على الجزء الثاني من العدد المركب، و اكتفوا بتعريف الجزء الأول؛ لأن الاسمين بالتركيب تنزلاً منزلة اسم واحد، ومن ثم لا يجوز أن يجمع فيه بين علامتي تعريف، كذلك منعوا دخول "أل" التعريف على التمييز؛ لأن التمييز لا يكون إلا نكرة، فالغرض أن يميز المعدود به من غيره، وذلك لا يكون إلا بالنكرة التي هي أخف من المعرفة، فيقال على مذهبهم: "الخمسة عشرة درهماً". (٢٠٦)

ورفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين، فقال: (أما ما حكوه عن العرب فلا حجة لهم فيه؛ لقلته في الاستعمال... لأنه إنما جاء شاذاً عن بعض العرب؛ فلا يُعْتَدُ به لقلته وشذوذه) (٢٠٧) واستخدم في رفضه عدة مصطلحات شاذة، قليل، لا يُعْتَدُ به، والملاحظ أن عدم الاعتداد بمذهب الكوفيين عائدٌ لشذوذه وقلّة النقل عن العرب، وفي هذا تكثيف خفي للرفض عن طريق تعدد مصطلحات الرفض الجلية.

وابن يعيش لم يستخدم مصطلح "لا يُعْتَدُ به"، وإنما ذكر في هذه المسألة ثلاثة مذاهب، الأول: مذهب البصريين، والثاني: مذهب الكوفيين بتعريف جزأي العدد المركب، والمذهب الثالث: مذهب من يعرف الجزأين مع التمييز، وقد أشار

إلى فساد، حيث قال: (الثالث: مذهب قوم من الكتاب إنهم يدخلون الألف واللام على الأسماء الثلاثة، وهو فاسدٌ لما ذكرناه من أن التمييز لا يكون إلا نكرة)^(٢٠٨). وفساد المذهب سبب لعدم الاعتداد به.

وعلق الرضي على مذهب الكوفيين في دخول حرف التعريف "أل" على الجزء الثاني من العدد المركب، وعلى التمييز، فقال: (ولا يجوز دخوله على التمييز لوجوب تنكيره، ولا على ثاني جزأي المركب؛ لأنه يكون كأنه داخل في وسط الكلمة، وقد يدخل على الجزأين بضعف، نحو: "الأحد العشر درهماً"، وهو عند الأخفش والكوفيين قياس. وقد يدخل على الجزأين والتمييز بقبح، نحو: "الأحد العشر الدرهم"، وهو قياس عند بعض الكوفيين)^(٢٠٩)، فوصف دخول حرف التعريف على الجزأين بالضعف، وعلى التمييز بالقبح؛ وهي صفات كفيلة بأن تجعله أمراً غير معتد به.

١٤ - ليس عليه تعويل.

استخدم أبو البركات الأنباري مصطلح "ليس عليه تعويل" كمصطلح من مصطلحات الرفض، ويتكون من: الفعل الناقص "ليس" التي تستخدم للنفي، والمصدر "تعويل".

وقد جاء في معاجم اللغة لتفسيره: "عَوَّلْتُ عليه": أي حملت عليه، وعَوَّلَ عليَّ بما شئت: استعن بي. وعَوَّلَ عليه مُعَوَّلًا: أي اعتمد واتكل. والعَوَّل: الميل في الحكم إلى الجور، يقال: "عالَ يَعُولُ عَوْلًا"^(٢١٠).

وباجتماع أداة النفي مع المصدر "تعويل" يكون معنى مصطلح "ليس عليه تعويل": أي الأمر الذي لا يعتمد عليه أو لا يتكل عليه، وارتبط هذا المصطلح عند أبي البركات الأنباري بالتعليل، وجاء في مسألتين فقط منها:

- مسألة (فعل الأمر معرب أم مبني).

ذهب الكوفيون إلى أن فعل الأمر على صيغة "افْعَلْ" معربٌ مجزوم؛ وقد احتجوا بعدة أدلة، وهي:

- أن الأصل في أمر المخاطب "لَتَفْعَلْ" باللام كقولهم في الغائب: "لَيَفْعَلْ"، ولما كثر استخدامه أكثر من أمر الغائب حذفوا منه اللام مع حرف المضارعة للتخفيف.

- أنهم حملوا فعل الأمر على صيغة "افْعَلْ" على فعل النهي المعرب المجزوم "لا تفعل"، فكما يُحمل الشيء على نظيره، يُحمل الشيء على ضده، والأمر ضد النهي؛ لذا يكون فعل الأمر معرباً كفعل النهي المعرب المجزوم.

- أنهم حملوا فعل الأمر المعتل على الفعل المضارع المعتل المجزوم؛ لأن كلاهما يُحذف فيه حرف العلة؛ ف "اغزُ، وارم، واخش" ك "لم يغزُ، ولم يرم، ولم يخش".
 وذهب البصريون إلى أنه مبني على السكون؛ لأن البناء أصل في الأفعال كما أن الإعراب أصل في الأسماء، أما ما أُعرب من الأفعال فلوجود مشابهة بينه وبين الأسماء، ولا مشابهة بوجه ما بين فعل الأمر والأسماء، فمن ثمَّ لزم البناء. (٢١١)

ورفض أبو البركات الأنباري مذهب الكوفيين وأدلتهم جميعها، وعلق على تعليلهم بأن الحذف إنما جاء لكثرة الاستعمال بقوله: (لو كان الأمر كما زعمتم لوجب أن يختص الحذف بما يكثر استعماله دون ما يقل استعماله... فلما حُذفت اللام وحرف المضارعة في محل الخلاف من جميع الأفعال التي تكثر في الاستعمال، والتي تقل في الاستعمال دل على أن ما ادعوه من التعليل ليس عليه تعويل). (٢١٢)

فتعليل الكوفيين من وجهة نظره لا يعتمد عليه، ولا يتكل عليه؛ لذا وصفه بقوله: "ليس عليه تعويل". وقال في موضع آخر: (وأما ما ذهب إليه الكوفيون ففاسد؛ وقولهم: إن الأصل في: "قَمْ: لتقم، واذهب: لتذهب" إلا أنهم حذفوه؛ لكثرة الاستعمال. قلنا: ليس كذلك، فإنه لو كان الأمر كما زعمتم لوجب أن يختص الحذف بما يكثر استعماله، دون ما لا يكثر استعماله، فلما قيل: "أقعنسس، واحرنجم، واعلوط"، وما أشبه ذلك بالحذف، ولا يكثر استعماله دل على فساد ما ذهبوا إليه) (٢١٣)، فوصف تعليلهم بالفساد، وهو مدعاة لعدم التعويل عليه؛ لأن الحذف جاء فيما كثر استعماله، وفيما قل استعماله.

١٥- لا يُعرج عليه.

استخدم أبو البركات الأنباري هذا المصطلح كمصطلح من مصطلحات الرافض، ويتكون من أداة النفي "لا"، والفعل المضارع المبني للمجهول "يُعرج". وقد جاء في معاجم اللغة في تفسير معناه: "عَرَجَ يَعْرِجُ عَرَجًا"، إذا صار أعرج. ويقال للطريق إذا مال وانعطف: انعرج. وانعرج القوم عن الطريق، أي: مالوا عنه. ويقال: أمرٌ عريجٌ: إذا لم يستقم، ولم يُبرم. وعرج عليه: عطف، وعرج بالمكان إذا أقام، والتعريج على الشيء: الإقامة عليه (٢١٤). فمن ثمَّ يكون معنى "لا يُعرج عليه": أي لا يؤخذ به، ولا يُقام عليه لخروجه عن الطريق المستقيم والصواب.

- مسألة: ("أفعل" التعجب، اسم هو أو فعل؟).

سبق ذكر الخلاف في هذه المسألة (٢١٥)، ولكن ما يريد البحث تسليط الضوء

عليه مصطلح "لا يُعرجّ عليه"، فقد ذهب البصريون والكسائي إلى أن "أفعل" التعجب فعل ماضٍ، واحتجوا لفعليته بحجج منها: أن نون الوقاية تتصل بـ"أفعل" التعجب عند اتصاله بياء المتكلم فيقال: "ما أحسنني عندك، وما أظرفني"، ونون الوقاية تختص بالأفعال، وما دخلت عليه من الأسماء فمن الشاذ الذي لا يقاس عليه. واعترض الكوفيون على هذه الحجة لأنهم وجدوا أن نون الوقاية دخلت على الأسماء نحو: "قدني، وقطني" بمعنى "حسبي"، فلا تختص بالأفعال بحسب رأيهم. (٢١٦)

ورفض أبو البركات الأنباري اعتراضهم بقوله: (وما اعتراضوا فيه ليس بصحيح؛ لأن "قدني، وقطني" من الشاذ الذي لا يعرج عليه، فهو من الشذوذ بمنزلة مني، وعني). (٢١٧) فاستخدم مصطلح "لا يُعرجّ عليه"؛ لأنه وجد أن في هذا الاعتراض خروج عن الصواب لشذوذه، فدخل نون الوقاية على هذه الأسماء بمنزلة دخولها على الحرفين "من، وعن" في الشذوذ، وإنما حسن دخول نون الوقاية على "قدني، وقطني"؛ لأنهما بمعنى الفعل الأمر، فكأنك تقول: "قدك من كذا، وقطك من كذا" أي اکتف به، كما أنه ورد عن العرب "قطي، وقدي" من غير نون. فمن ثمّ كان الشذوذ سبباً لعدم الأخذ باعتراض الكوفيين.

وعلق ابن يعيش على ما جاء من الأسماء وقد اتصلت به نون الوقاية بقوله: (...فقليل من الشاذ الذي لم يلتفت إليه) (٢١٨)، فقوله: "لم يلتفت إليه"، هو بمعنى: "لا يُعرجّ عليه".

الخاتمة:

وبعد هذه الرحلة التي كان من أفضل نتائجها وأنفس جواهرها ما أتاحت لي من فرصة البحث في صفحات أهم كتب الخلاف النحوي التي وصلت إلينا، ومحاولة فهم عباراته؛ يطيب لي أن أصل إلى بيان أهم النتائج التي استخلصتها من هذه الدراسة، وهي على النحو التالي:

- محاولة أبي البركات الأنباري الجادة في الالتزام بمنهج الإنصاف بين المذهبين الكوفي والبصري والذي نص عليه في مقدمته.
- ظهور شخصية أبي البركات الأنباري في عرض المسائل، فهو لم يكن مجرد ناقل للخلاف بقدر ما كان محللاً ومفسراً ومعللاً ومقيماً خاصة إذا كان في حمى المذهب البصري الذي يميل إليه.
- الخلاف النحوي لم يجرِ اعتباطاً، وإنما بُني على أصول وقواعد جرى عليها

النحاة.

- تنوع صور الترجيح الجلي عند أبي البركات الأنباري، وكل صورة تعد مكملة للصور الأخرى.

- دقة أبي البركات الأنباري في استخدام مصطلحات الترجيح، من ذلك استخدامه مصطلح "الأجود" في المسائل التي تختص بالأوجه الإعرابية.

- عند حصر مصطلحات الرفض لوحظ أن عددها أكثر من مصطلحات القبول بشكل ملحوظ، فتصل إلى الضعف؛ إذ يبلغ عدد مصطلحات القبول ثمانية مصطلحات، بينما يبلغ عدد مصطلحات الرفض ستة عشر مصطلحاً؛ وربما يعود ذلك إلى ميل أبي البركات الأنباري للبصريين، ورغبته في الانتصار لهم بطريقة غير مباشرة.

هوامش البحث:

- ١- رسالة دكتوراة، قسم النحو والصرف واللغة في كلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، ١٤٣٧هـ.
- ٢- رسالة ماجستير في اللغة والنحو، كلية الآداب، قسم اللغة العربية، جامعة اليرموك، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٣- رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها، تخصص النحو والصرف، جامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ - ١٤٣٠هـ.
- ٤- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، [بدون طبعة]، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي [بدون مكان نشر]: دار ومكتبة الهلال، [بدون تاريخ نشر]، ٧٨/٣.
- ٥- أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، [بدون طبعة]، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، مادة (ر ج ح)، ٤٨٩/٢.
- ٦- أبو الفضل محمد بن منظور، لسان العرب، [بدون طبعة]، (بيروت: دار صادر، [بدون تاريخ نشر]، مادة (ر ج ح)، ٤٤٥/٢.
- ٧- فخر الدين محمد بن عمر الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، [بدون طبعة]، دراسة وتحقيق: د. طه جابر فياض العلواني [بدون مكان نشر]: مؤسسة الرسالة، [بدون تاريخ نشر]، ٣٩٧/٥.
- ٨- محمد بن بهاء الشافعي الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ط٢، حرره: دز عبد الستار أبو غدة، وراجعته: الشيخ عبد القادر العاني (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، ١٣٠/٦.
- ٩- ابن اللحام علاء الدين علي بن محمد الحنبلي، المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، [بدون طبعة]، تحقيق: د. محمد مظهر بقا (مكة المكرمة: جامعة الملك عبد العزيز، [بدون تاريخ نشر]، ص ١٦٨.

- ١٠- أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ط٢، قدّم لهما وعني بتحقيقهما: سعيد الأفغاني (بيروت: دار الفكر، ١٣٩١هـ-١٩٧١م)، ص١٣٦-١٣٧.
- ١١- الإعراب في جمل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص٨١.
- ١٢- ينظر: أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، ط١، تحقيق: د. عبد الحميد هنداري (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ١/١٥٦-١٦٨.
- ١٣- ينظر: الإعراب في جمل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، ص١٣٥-١٤٠.
- ١٤- ينظر: جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ط١، تحقيق: د. أحمد محمد قاسم (القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م)، ص١٨٤.
- ١٥- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ج ل و)، ١/٤٦٨، و ابن منظور، لسان العرب، مادة (ج ل و)، ١٤/١٥٠.
- ١٦- عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، الورقات، [بدون طبعة]، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد [بدون مكان نشر]: [بدون ناشر]، [بدون تاريخ نشر]، ص١٣.
- ١٧- محمد بن عثمان بن علي المارديني، الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، ط٢، تحقيق: عبد الكريم علي النملة، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، ص٢٤١.
- ١٨- وافق أبو البركات الأنباري الكوفيين في سبع مسائل، وهي: المسألة رقم: (١٠)، (١٨)، (٢٦)، (٧٠)، (٩٧)، (١٠١)، (١٠٦) من كتاب الإنصاف.
- ١٩- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١٠)، ١/٦٠-٦٥.
- ٢٠- المرجع السابق، ١/٦٣.
- ٢١- الإنصاف، المسألة (٢٦)، ١/١٨١.
- ٢٢- المرجع السابق، المسألة (١٨)، ١/١٣٢، والمسألة (٩٧)، ٢/٥٦٦.
- ٢٣- المرجع السابق، المسألة (٧٠)، ٢/٤١٩.
- ٢٤- ينظر: الإنصاف، المسألة (١٠١)، ٢/٥٨٢، والمسألة (١٠٦)، ٢/٦٠٥.
- ٢٥- الإنصاف، ١/٧.
- ٢٦- ينظر: الإنصاف، ١/١٤٠.
- ٢٧- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٩)، ١/١٩٧، ١٩٨.
- ٢٨- المرجع السابق، المسألة (٢٩)، ١/١٩٨.
- ٢٩- نفسه.
- ٣٠- الإنصاف، المسألة (٤٦)، ١/٢٧٨، والمسألة (٥٥)، ١/٣١٤، والمسألة (٦٥)، ٢/٣٨٢.
- ٣١- أحمد الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير للقطب سيدي أحمد الدردير، ط١، ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ١/١٥.
- ٣٢- الإنصاف، المسألة (٦٢)، ٢/٣٦٧، والمسألة (٦٥)، ٢/٣٨٣، والمسألة (٧٧)، ٢/٤٦٢.
- ٣٣- محمد أمين الشهير بابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، [بدون طبعة]، (بيروت- لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ١/٧٨.
- ٣٤- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٥)، ١/٣٨-٤٠.
- ٣٥- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٥)، ١/٣٩.

- ٣٦- الإنصاف، المسألة (٥)، ٣٩/١، ٤٠.
- ٣٧- نفسه.
- ٣٨- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٥)، ٤٠/١.
- ٣٩- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٤٧)، ٢٨١/١، ٢٨٨، والمسألة (٧٢)، ٤٤١/٢، ٤٤٢، والمسألة (٨٤)، ٤٩٧/٢.
- ٤٠- الاقتراح في أصول النحو، ص ٥٩.
- ٤١- المرجع السابق، ص ٥٩.
- ٤٢- ينظر: المرجع السابق، ص ٥٩.
- ٤٣- محمد عيد، أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، الطبعة الأولى، (القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م)، ص ٧٦.
- ٤٤- ينظر: المرجع السابق، ص ٧٦، ٧٧.
- ٤٥- ينظر: عبد الله عويقل السلمي، خلاف الأولى في الدرس النحوي بين التنظير والتطبيق، مجلة العلوم العربية والإنسانية، جامعة القصيم، المجلد (٣)، العدد (٢)، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، ص ٢٦٧، ٢٦٨.
- ٤٦- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ولي)، ١٤١/٦، وابن منظور، لسان العرب مادة (ولي)، ٤١١/١٥، ٤١٢.
- ٤٧- ينظر: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الطبعة الثانية، أعده للطبع ووضع فهارسه: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، (بيروت- لبنان: مؤسسة الرسالة: ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ص ٢٠٨.
- ٤٨- ينظر: د. عبد الله السلمي، خلاف الأولى في الدرس النحوي بين التنظير والتطبيق، ص ٢٧٢.
- ٤٩- ينظر: مريم محمد صالح الظفيري، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، الطبعة الأولى، (بيروت- لبنان: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ص ٢١٣.
- ٥٠- ينظر: الإنصاف، المسألة (١٣)، ٧١/١-٨٠.
- ٥١- جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ط١، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، ٩٤/٢.
- ٥٢- المرجع السابق، ٩٦/٢.
- ٥٣- رضي الدين محمد بن حسن الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، ط١، قدم له ووضع حواشيه وفهارسه: د. أميل بديع يعقوب (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ١٨٠/١.
- ٥٤- ينظر: د. تمام حسان، الأصول دراسة إستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، النحو - فقه اللغة - البلاغة، [يدون طبعة]، (القاهرة: عالم الكتب، ١٤٢٠-٢٠٠٠م)، ص ١٩١، ١٩٥-١٩٦.
- ٥٥- ينظر: الخليل، معجم العين، مادة (ق و س)، ١٨٩/٥، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ق و س)، ٤٠/٥، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ق ي س)، ١٨٧/٦، ١٨٨، ومجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط ٨، تحقيق: مكتب تحقيق التراث

- في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ص ٥٦٩.
- ٥٦- ينظر: كمال صادق ياسين لك، مصطلحات المذهب الشافعي، ط ٢، (التفسير للنشر والإعلان، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، ص ٦٢.
- ٥٧- الإعراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة، ص ٤٥، ٤٦.
- ٥٨- علي بن محمد بن سعيد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، [بدون طبعة]، تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي، (القاهرة: دار الفضيلة، [بدون تاريخ نشر])، ص ١٥٢.
- ٥٩- ينظر: السيوطي، الاقتراح، ص ٩٦.
- ٦٠- ينظر: الإنصاف، المسألة (٣١)، ٢٠٣/١.
- ٦١- الإنصاف، المسألة (٣١)، ٢٠٣/١.
- ٦٢- موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي، [بدون طبعة]، (بيروت: عالم الكتب، [بدون تاريخ])، ٥٧/٢.
- ٦٣- نفسه.
- ٦٤- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ص ح ج)، ٢٨١/٣، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ص ح ج)، ٥٠٧/٢، ٥٠٨.
- ٦٥- ينظر: شمس الدين محمد بن الخطيب القزويني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للإمام أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي الشافعي، الطبعة الأولى، اعنتى به: محمد خليل عيتاني، (بيروت - لبنان: دار المعرفة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ٣٦/١.
- ٦٦- الكفوي، ص ٥٥٨.
- ٦٧- الإنصاف، المسألة (١٠)، ٦٣/١.
- ٦٨- سبق الحديث عن هذه المسألة.
- ٦٩- شرح كافية ابن الحاجب، ٢٤٣/١.
- ٧٠- أحمد عبد النور المالقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني، [بدون طبعة] تحقيق: أحمد محمد الخراط، (دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، [بدون تاريخ نشر])، ص ٢٩٤.
- ٧١- ينظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الطبعة الثانية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (بيروت: دار العلم للملايين، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، مادة (ج و د)، ٤٦١/٢، ٤٦٢، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ج و د) ١٣٥/٣، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ج ي د) ص ٢٧٥.
- ٧٢- البيت لا يعرف قائله، وهو من شواهد: الأنباري، في الإنصاف، ١٤٤/١، وابن يعيش، شرح المفصل، ١٧/٧ والرضي، في شرح كافية ابن الحاجب، ٤٥/٤، وابن هشام في مغني اللبيب، ٤٣/١. **الشاهد:** "إني إذن أهلك": استدل به الكوفيون على ضعف عمل "إن"، فنصب الفعل المضارع "أهلك" بـ "إذن" رغم عدم تصدرها، فهي مسبوقه بـ "إن"، وقيل: إنها ضرورة، وقيل: إن خبر "إن" محذوف، والتقدير: "إني لا أستطيع ذلك إذن أهلك"، و"إذن" واقعة في صدر جملة استئنافية.
- ٧٣- ينظر: الإنصاف، المسألة (٢٢)، ١٤٤/١ - ١٤٦.

- ٧٤- البيت ليزيد بن الحكم بن أبي العاص الثقفي من قصيدة في عتاب ابن عمه، وهو من شواهد: الأنباري، في الإنصاف، ١/١٥٠، والرضي، في شرح كافية ابن الحاجب، ٤/٤٠٢، وابن هشام في مغني اللبيب، ١/٣٠٣. **الشاهد:** "ليت كفافاً كان خيرك كله": حيث يجوز في "كفافاً" وجهان إعرابيان: أحدهما: أن تكون "كفافاً" خبراً لـ "كان"، وقد تقدم عليها وعلى اسمها، واسم "ليت" ضمير الشأن، الثاني: أن تكون "كفافاً" اسماً لـ "ليت"، والجملة المكونة من "كان" ومعمولها في محل رفع خبر "ليت"، والأول أجود على رأي أبي البركات الأنباري.
- ٧٥- الإنصاف، المسألة (٢٢)، ١/١٥٠.
- ٧٦- شرح كافية ابن الحاجب، ٤/٤٠٢.
- ٧٧- مغني اللبيب، ١/٣٠٣.
- ٧٨- نفسه.
- ٧٩- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٥/١٦٠، ١٦١، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ك) ث ر) ٥/١٣١-١٣٥، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٤٦٨.
- ٨٠- الكليات، ٣٠٨.
- ٨١- المرجع السابق، ص ٧٧٤.
- ٨٢- ينظر: الإنصاف، المسألة (٦٢)، ٢/٣٥٩-٣٦٥.
- ٨٣- الإنصاف، المسألة (٦٢)، ٢/٣٦١.
- ٨٤- المرجع السابق، المسألة (٦٢)، ٢/٣٦٥.
- ٨٥- المرجع السابق، المسألة (٦٢)، ٢/٣٦٦.
- ٨٦- شرح التسهيل، ١/٧٠.
- ٨٧- مغني اللبيب، ١/٢٢١.
- ٨٨- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ف ص ح)، ٤/٥٠٦، ٥٠٧، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ف ص ح)، ٢/٥٤٤.
- ٨٩- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٥٦)، ١/٣١٦.
- ٩٠- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٥٦)، ١/٣٢٤.
- ٩١- شرح المفصل، ٨/٤٥.
- ٩٢- شرح كافية ابن الحاجب، ٣/٢٩٤.
- ٩٣- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (و ج هـ)، ٦/٨٨-٨٩، وابن منظور، لسان العرب، مادة (و ج هـ)، ١٣/٥٥٥ - ٥٦٠.
- ٩٤- محمد أمين الشهير بابن عابدين، رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، [بدون طبعة]، (بيروت- لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م)، ١/٧٨.
- ٩٥- سبق الحديث عن هذه المسألة، ص ٤٣، ٤٤.
- ٩٦- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٦٢)، ٢/٣٦٧.
- ٩٧- الإنصاف، المسألة (٩٧)، ٢/٣٦٧.
- ٩٨- أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، الكتاب، ١، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الجيل، [بدون تاريخ نشر])، ٣/٤١٣.
- ٩٩- ينظر: شرح التسهيل، ١/٧٠.
- ١٠٠- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ع م د)، ٤/١٣٧ - ١٣٩، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ع م د)، ٣/٣٠٢ - ٣٠٦.

- ١٠١- أحمد الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير للقطب سيدي أحمد الدردير، ط١، ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م)، ١/١٥.
- ١٠٢- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٤٦)، ٢/٢٧٤، ٢٧٥.
- ١٠٣- ينظر: أبو البركات الأنباري، المرجع السابق، المسألة (٤٦)، ٢/٢٧٦-٢٧٨.
- ١٠٤- المرجع السابق، المسألة (٤٦)، ٢/٢٧٤، ٢٧٥.
- ١٠٥- شرح كافية ابن الحاجب، ١/٣٤٨.
- ١٠٦- شرح الأشموني، ٣/٢٦٦.
- ١٠٧- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ف س د)، ٤/٥٠٣، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ف س د)، ٣/٣٣٥، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٣٠٦.
- ١٠٨- ينظر: أبو حامد محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، [بدون طبعة]، دراسة وتحقيق: حمزة زهير حافظ (جدة: شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، [بدون تاريخ نشر])، ١/٣١٨.
- ١٠٩- ينظر: شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول، ط٢، تحقيق: عادل أحمد [بدون مكان نشر]: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٨هـ- ١٩٩٣م)، ١/٣٠٨.
- ١١٠- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١)، ٨/٩.
- ١١١- المرجع السابق، المسألة (١)، ٩/١.
- ١١٢- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١)، ٩/١-١٤.
- ١١٣- شرح المفصل، ١/٢٣.
- ١١٤- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ش ذ ذ)، ٣/١٨٠، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ش ذ ذ)، ٣/٤٩٤، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٣٣٤.
- ١١٥- ينظر: الخصائص، ١/١٣٨.
- ١١٦- معجم التعريفات، ص ١٠٦.
- ١١٧- محمد سمير نجيب اللبدي، معجم المصطلحات النجوية والصرفية، ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، عمان: دار الفرقان، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م)، ص ١١٣.
- ١١٨- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، [بدون طبعة]، تحقيق أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٩٧٩م)، ٥/٨٧.
- ١١٩- البيت لعبد الله بن مسلم بن جندب الهذلي، وهو من شواهد: الأنباري في الإنصاف، ٢/٣٦٩، و شرح المفصل لابن يعيش، ٣/٤٥، وأبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ومعه كتاب عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك، [بدون طبعة]، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد (القاهرة: دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، [بدون تاريخ نشر])، ٣/٢٨٤، والأشموني في شرحه، ٣/١٤٣.
- الشاهد:** " حول كله": حيث أكد النكرة المحدودة " حول" توكيداً معنوياً بـ "كله" على المذهب الكوفي، والبصريون يمنعون توكيد النكرة المحدودة أو غير محددة بألفاظ التوكيد المعنوي.
- ١٢٠- هذا البيت من الرجز المشطور، وهو مجهول النسبة، وقبل البيت قوله: إنا إذا خطافنا تقعقعا. وهو من شواهد: الأنباري في الإنصاف، ٢/٣٧١، و شرح المفصل لابن يعيش،

- ٤٥/٣، وأبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن عصفور الإشبيلي، المقرب ومعه مثل المقرب، ط١، تحقيق وتعليق ودراسة: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض (بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م)، ٣١٨/١، وابن مالك في شرح التسهيل، ١٥٩/٣، والرضي في شرح الكافية، ١٠٥/١، والأشموني في شرحه، ١٤٤/٣، **الشاهد:** "يوماً أجمعاً": حيث جاءت النكرة المحدودة "يوماً" مؤكدة بـ "أجمعاً" تأكيداً معنوياً على المذهب الكوفي، ومنع ذلك البصريون.
- ١٢١- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٦٣)، ٣٧٢-٣٦٩/٢.
- ١٢٢- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٦٣)، ٣٧٢/٢.
- ١٢٣- الإنصاف، المسألة (٦٣)، ٣٧٢/٢.
- ١٢٤- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٦٣)، ٣٧٢/٢.
- ١٢٥- شرح المفصل، ٤٥/٣.
- ١٢٦- ينظر: الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ح و ل)، ص ١٦٨١، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ح و ل)، ١٨٦/١١، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ح و ل)، ص ٩٨٩.
- ١٢٧- التعريفات، ص ١٧١.
- ١٢٨- سبق الحديث عن هذه المسألة، ص ٣٩.
- ١٢٩- الإنصاف، المسألة (٢٢)، ١٤٦/١.
- ١٣٠- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ض ع ف)، ٣٦٢/٣، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ض ع ف)، ٢٠٣/٩ - ٢٠٤، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٣٠٦.
- ١٣١- التعريفات، ص ١١٧.
- ١٣٢- الكليات، ص ٥٧٥.
- ١٣٣- الأمير أمين آل ناصر الدين، دقائق العربية جامع أسرار اللغة وخصائصها، ط٣، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٦٨م)، ١٦١، ١٦٢.
- ١٣٤- الخطيب القزويني، ٣٨/١.
- ١٣٥- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، ٤٠/١، ٢٠١، ٥٠٦/٥، ٥٠٧، ٥٤٧، ٥٨٨، ٦٠٨، ٦١٢.
- ١٣٦- ينظر: المرجع السابق، ١٥٥/١، ١٦٨، ٥٣٠.
- ١٣٧- ينظر: المرجع السابق، ٣٩/١.
- ١٣٨- ينظر: المرجع السابق، ٤٩٧/٢.
- ١٣٩- ينظر: المرجع السابق، ٩٢/١.
- ١٤٠- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٨٤)، ٤٩٣/٢.
- ١٤١- المرجع السابق، المسألة (٨٤)، ٤٩٧/٢.
- ١٤٢- المرجع السابق، المسألة (٨٤)، ٤٩٨/٢.
- ١٤٣- شرح المفصل، ٤٢/٧.
- ١٤٤- سبق تعريف "الصحيح"، ص ٣٦.
- ١٤٥- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٩٨)، ٥٧٠/٢ - ٥٧١.
- ١٤٦- المرجع السابق، المسألة (٩٨)، ٥٧٥/٢.
- ١٤٧- شرح المفصل، ١٠٠/٣.

- ١٤٨- ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ب ط ل)، ٥٦/١١، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٩٦٦.
- ١٤٩- التعريفات، ص ٣٨.
- ١٥٠- الكفوي، ص ٢٤٤.
- ١٥١- سبق الحديث عنه ص ٥٤.
- ١٥٢- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٦)، ١٧٩/١.
- ١٥٣- البيت لنافع بن سعد الطائي، وهو من شواهد: الأنباري في الإنصاف، ١٨٠/١، وورد بلا نسبة، في شرح المفصل لابن يعيش، ٨٧/٨. **الشاهد:** "عل": حيث جاءت "لعل" في البيت محذوفة اللام، مما يدل على أن اللام فيها زائدة على رأي البصريين.
- ١٥٤- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٦)، ١٨٠/١، ١٨١.
- ١٥٥- سبق الحديث عن أوجه الشبه بين الحروف الناسخة والفعل ص
- ١٥٦- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٦)، ١٨٢/١، ١٨٣.
- ١٥٧- ينظر: المرجع، المسألة (٢٥)، ١٧٠/١.
- ١٥٨- الإنصاف، المسألة (٢٦)، ١٨٠/١، ١٨١.
- ١٥٩- شرح المفصل، ٨٨/٨.
- ١٦٠- شرح الكافية، ٣٩٦/٤.
- ١٦١- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ن د ر)، ٤٠٨/٥، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ن د ر)، ٨٢٥/٢، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ن د ر)، ١٩٩/٥، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ن د ر)، ص ٤٨٠.
- ١٦٢- الاقتراح في علم أصول النحو، ص ٥٩.
- ١٦٣- سبق مناقشة المسألة ص ٤٣ من البحث.
- ١٦٤- المرجع السابق، المسألة (٥٦)، ٣٢٤/١.
- ١٦٥- شرح المفصل، ٤٥/٨.
- ١٦٦- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (س ق ط)، ٨٦/٣، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (س ق ط)، ص ١١٣٢، وابن منظور، لسان العرب، مادة (س ق ط)، ٣١٥/٧، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٦٧١.
- ١٦٧- ينظر: محمد رواس قلعه جي، و حامد صادق قنبيبي، معجم لغة الفقهاء، ط ٢، (بيروت - لبنان: دار النفائس، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ص ١٨٥.
- ١٦٨- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١٤)، ٨١/١ - ٨٦.
- ١٦٩- ينظر: أبو البركات الأنباري، المرجع السابق، المسألة (١٤)، ٨٦/١ - ٨٧.
- ١٧٠- سورة ص، الآية (٣).
- ١٧١- الإنصاف، المسألة (١٤)، ٨٩/١.
- ١٧٢- ينظر: الإنصاف، المسألة (١٤)، ٨٩/١.
- ١٧٣- أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري، أسرار العربية، ط ١، تحقيق وتعليق: بركات يوسف هبود (بيروت - لبنان: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ص ٩١.
- ١٧٤- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ر د أ)، ٥٠٧/٢، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ر د أ)، ٨٥/١.

- ١٧٥- ينظر: الإنصاف، المسألة (١٥)، ١١٦/١.
- ١٧٦- المرجع السابق، المسألة (١٥)، ١١٦/١.
- ١٧٧- شرح التسهيل، ٣٧٢/٢.
- ١٧٨- شرح التصريح، ٨٨/٢.
- ١٧٩- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٥٧)، ٣٢٥/١ - ٣٢٧.
- ١٨٠- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٥٧)، ٣٢٧/١، ٣٢٨.
- ١٨١- المرجع السابق، المسألة (٥٧)، ٣٢٨/١.
- ١٨٢- شرح التصريح، ٢٣/٢.
- ١٨٣- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ق و م)، ٤٣/٥، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ق و م)، ص ٢٠١٧، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ق و م)، ٤٩٨/٥، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ١١٥٢.
- ١٨٤- الكتاب، ٢٥/١.
- ١٨٥- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١٦)، ١٢٠/١ - ١٢٣.
- ١٨٦- المرجع السابق، المسألة (١٦)، ١٢٥/١.
- ١٨٧- ينظر: شرح كافية ابن الحاجب، ٥١٥/٣.
- ١٨٨- البيت من الشواهد التي لا يعرف قائلها، ولا تعرف له تنمة ولا سوابق أو لواحق، إلا أن ابن عقيل رواه كاملاً، دون أن ينسبه إلى قائل، هكذا:
يَلُومُونَنِي فِي حُبِّ لَيْلَى عَوَالِي وَكَانَنِي مِنْ حُبِّهَا لَعَمِيدُ.
وهو من شواهد: الأنباري في الإنصاف، ١٦٩/١، وشرح المفصل لابن يعيش، ٦٤/٨، والرضي في شرح الكافية، ٣٨١/٤، والأشموني في شرحه، ٤٢١/١. **الشاهد:** "ولكنني من حبها لكميد". استشهد به الكوفيون على جواز دخول اللام على خبر "لكن"، وهو ممتنع عند البصريين لا يقاس عليه لشذوذه، وقد خرجوه بعدة تخرجات منها: أن هذا البيت مجهول القائل، ولم ينشده موثوق في اللغة، ومنها: أن اللام لام زائدة وليست لام الابتداء، ومنها: أن اللام دخلت في خبر "إن" وليس في خبر "لكن" وأصل الكلام: "لكن أنني من حبها لكميد" فحذفت همزة "أن" تخفيفاً، فاجتمعت أربع نونات فحذفت نون "لكن" للاستئصال.
- ١٨٩- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٥)، ١٧٠/١ - ١٧٣.
- ١٩٠- المرجع السابق، المسألة (٢٥)، ١٧٠/١ - ١٧٣.
- ١٩١- مغني اللبيب، ٢٤٩/١.
- ١٩٢- ينظر: الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (خ ل ل)، ١٦٨٧/٥، وابن منظور، لسان العرب، مادة (خ ل ل)، ٢١٥/١١، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص ٩٩٤.
- ١٩٣- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٤)، ١٥٩/١ - ١٦٨.
- ١٩٤- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٢٤)، ١٦٨/١.
- ١٩٥- نفسه.
- ١٩٦- شرح المفصل، ٧٢/٨.
- ١٩٧- شرح التصريح على التوضيح، ٢٣١/١ - ٢٣٢.
- ١٩٨- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ق ل ل)، ٣/٥، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ق ل ل)، ١٨٠٤/٥، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ق ل ل)،

- ١١/٥٦٣-٥٦٤، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ق ل ل)، ص ١٠٤٩.
- ١٩٩- الكليات، ص ٧٣٢.
- ٢٠٠- المرجع السابق، ص ٣٠٨.
- ٢٠١- سبق الحديث عن شيء من هذا الخلاف في ص ٥١ من البحث.
- ٢٠٢- البيت بلا نسبة، وهو من الرجز المشطور، ومن شواهد: الأنباري في الإنصاف، ١/٢٧٤، وشرح الكافية للرضي، ١/٣٤٩، والأشموني في شرحه، ٣/٢٦٦، والأزهري في شرح التصريح، ٢/١٧٣. **الشاهد:** "فيا الغلامان": حيث جاء الجمع بين "يا" النداء، و"أل" في غير اسم الله تعالى، والجمل المحكية، وهذا غير جائز إلا في الشعر على قلة.
- ٢٠٣- الإنصاف، المسألة (٤٦)، ١/٢٧٦.
- ٢٠٤- ينظر: شرح كافية ابن الحاجب، ١/٣٤٨-٣٤٩.
- ٢٠٥- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ع د د)، ٤/٢٩-٣٠، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ع د د)، ٢/٥٠٥-٥٠٦، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ع د د)، ٣/٢٨٥-٢٨٧، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ع د د)، ٢٩٧-٢٩٨، وإبراهيم أنيس، وعبد الحلیم منتصر، وعطية الصوالحي، ومحمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، مادة (ع د د) الطبعة الرابعة، (القاهرة: مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م)، ص ٥٨٧.
- ٢٠٦- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٤٣)، ١/٢٥٥-٢٥٧.
- ٢٠٧- ينظر: المرجع السابق، المسألة (٣٤)، ١/٢٥٧.
- ٢٠٨- شرح المفصل، ٦/٣٣.
- ٢٠٩- شرح الكافية، ٣/٣٨١.
- ٢١٠- ينظر: الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ع و ل)، ٤/١٧٧٦، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ع و ل)، ١١/٤٨١، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ع و ل)، ١٠٣٦-١٠٣٧.
- ٢١١- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (٧٢)، ٢/٤٢٧-٤٣٨.
- ٢١٢- الإنصاف، المسألة (٧٢)، ٢/٤٤٠.
- ٢١٣- أسرار العربية، ٢٢٨-٢٢٩.
- ٢١٤- ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (ع ر ج)، ٤/٣٠٢-٣٠٣، الجوهري، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (ع ر ج)، ١/٣٢٨، وابن منظور، لسان العرب، مادة (ع ر ج)، ٢/٣٢٠-٣٢٢، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ع ر ج)، ١٩٨.
- ٢١٥- سبق الحديث عن هذا الخلاف في ص ٧٧-٧٨.
- ٢١٦- ينظر: أبو البركات الأنباري، الإنصاف، المسألة (١٥)، ١/١٠٧.
- ٢١٧- المرجع السابق، المسألة (١٥)، ١/١٠٧.
- ٢١٨- شرح المفصل، ٧/١٤٣.

قائمة المصادر والمراجع:

- الأزهري، خالد بن عبد الله [بدون تاريخ نشر] شرح التصريح على التوضيح على ألفية ابن مالك، [بدون طبعة]، [بدون مكان نشر]: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الأستراباذي، رضي الدين محمد بن حسن (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) شرح كافية ابن الحاجب، ط١، قدم له ووضع حواشيه وفهارسه: د. أميل بديع يعقوب، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- الإشبيلي، أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن عصفور (١٤١٨هـ-١٩٩٨م) المقرب ومعه مثل المقرب، ط١، تحقيق وتعليق ودراسة: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- الأشموني، أبو الحسن علي نور الدين بن محمد [يدون تاريخ نشر] شرح الأشموني لألفية ابن مالك المسمى منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، [يدون طبعة]، تحقيق: عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث.
- الأبياري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد:
- (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) أسرار العربية، ط١، تحقيق وتعليق: بركات يوسف هبود، بيروت- لبنان: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع.
- (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ط١، ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف، تأليف: محمد محيي الدين بن عبد الحميد، صيدا- بيروت: المكتبة العصرية.
- الأنصاري، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن هشام [يدون تاريخ نشر]، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ومعه كتاب عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك، [يدون طبعة]، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة: دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير.
- الجرجاني، علي بن محمد بن سعيد الشريف [يدون تاريخ نشر]، معجم التعريفات، [يدون طبعة]، تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي، القاهرة: دار الفضيلة.
- ابن جنى، أبو الفتح عثمان (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) الخصائص، ط١، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط٢، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف [يدون تاريخ نشر]، الورقات، [يدون طبعة]، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد، [يدون مكان نشر]: [يدون ناشر].
- حسان، تمام (٢٠٠٠م)، الأصول دراسة إستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، النحو - فقه اللغة - البلاغة، [يدون طبعة]، القاهرة: عالم الكتب.
- الرازي، فخر الدين محمد عمر [يدون تاريخ نشر]، المحصول في علم الفقه، [يدون طبعة]، دراسة وتحقيق: د. طه جابر فياض العلواني، [يدون مكان نشر]: مؤسسة الرسالة.
- الزركشي، محمد بن بهاء الشافعي (١٩٩٢م)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط٢، حرره: د. عبد الستار أبو غدة، وراجعته: الشيخ عبد القادر العاني، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- السلمي، عبد الله عويقل (٢٠١٠م)، خلاف الأولى في درس النحوي بين التنظير والتطبيق، مجلة العلوم العربية والإنسانية، جامعة القصيم، المجلد (٣)، العدد (٢).
- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر [يدون تاريخ نشر] الكتاب، ط١، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الجيل.
- السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال أبو بكر بن محمد الخضير (١٣٩٦هـ ١٩٧٦م) الاقتراح في علم أصول النحو، ط١، تحقيق: د. أحمد محمد قاسم، القاهرة: مطبعة السعادة.

- الصاوي، أحمد (١٩٩٥م)، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير للقطب سيدي أحمد الدردير، ط١، ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- الطائي، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ط١، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- الظفيري، مريم محمد صالح (٢٠٠٢م)، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، ط١، بيروت - لبنان: دار ابن حزم للطباعة والنشر.
- ابن عابدين، محمد أمين (١٩٩٥م)، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، [يدون طبعة]، بيروت- لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- عيد، محمد (١٩٨٩م) أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، ط١، القاهرة: عالم الكتب.
- الغزالي، أبو حامد محمد [بدون تاريخ نشر]، المستصفى من علم الأصول، [يدون طبعة]، دراسة وتحقيق: حمزة زهير حافظ، جدة: شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (١٩٧٩م) معجم مقاييس اللغة، [يدون طبعة]، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد [بدون تاريخ نشر]، معجم كتاب العين، [بدون طبعة]، تحقيق: د.مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، [بدون مكان نشر]: دار ومكتبة الهلال.
- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (٢٠٠٥م) القاموس المحيط، ط٨، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة.
- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي (١٩٩٣م)، نفائس الأصول في شرح المحصول، ط٢، تحقيق: عادل أحمد، [بدون مكان نشر]: مكتبة نزار مصطفى الباز.
- القزويني، شمس الدين محمد بن الخطيب (١٩٩٧م)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي، الطبعة الأولى، اعتنى به: محمد خليل عيتاني، بيروت - لبنان: دار المعرفة.
- قلعه جي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق (١٩٨٨م)، معجم لغة الفقهاء، ط٢، بيروت - لبنان: دار النفائس.
- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (١٩٩٨م)، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ط٢، أعده للطبع ووضع فهارسه: د.عدنان درويش، ومحمد المصري، بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة.
- اللبدي، محمد سمير نجيب (١٩٨٥م)، معجم المصطلحات النجوية والصرفية، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، عمان: دار الفرقان.
- ابن اللحام، علاء الدين علي بن محمد الحنبلي [بدون تاريخ نشر]، المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، [بدون طبعة]، تحقيق: د.محمد مظهر بقاء، مكة المكرمة: جامعة الملك عبد العزيز.

- المارديني، محمد بن عثمان بن علي (١٩٩٦م)، الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، ط٢، تحقيق: عبد الكريم علي النملة، الرياض: مكتبة الرشد.
- المالقي، أحمد بن عبد النور [يدون تاريخ نشر]، رصف المباني في حروف المعاني، [يدون طبعة]، تحقيق: أحمد محمد الخراط، دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري [يدون تاريخ نشر] لسان العرب، [يدون طبعة]، بيروت: دار صادر.
- ناصر الدين، الأمير أمين (١٩٦٨م)، دقائق العربية جامع أسرار اللغة وخصائصها، ط٣، بيروت: مكتبة لبنان.
- ياسين لك، كمال صادق (٢٠١٠م)، مصطلحات المذهب الشافعي، ط٢، [يدون مكان نشر]: التفسير للنشر والإعلان.
- ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي النحوي [يدون تاريخ نشر] شرح المفصل، [يدون طبعة]، بيروت: عالم الكتب.